

المفقودون والمختفون قسرًا في قطاع غزة منذ السابع من أكتوبر 2023

سلسلة التقارير الخاصة رقم (130)

المفقودون والمختفون قسرًا في قطاع غزة
منذ السابع من أكتوبر 2023

سلسلة تقارير خاصة رقم (130)

إعداد الباحثين: أ. عبد الله شرشرة، د. طلال أبو ركة
متابعة فرق البحث الميداني: أ. بكر تركماني
متابعة الباحثين: أ. حازم هنية
الإشراف والمتابعة: أ. خديجة زهران، د. عمار الدويك
التحرير والتدقيق لغويًا: احمد أبو سالم

التصميم والطباعة:
شركة ثيرد دايمنشن للتصميم والطباعة

© جميع الحقوق محفوظة لـ:

الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان «ديوان المظالم»، فلسطين

ISBN: 978-9950-401-47-1

رام الله - 2025

لا يجوز نشر أي جزء من هذا الكتاب، أو نقله على أي وجه، أو بأي حال، أو بأي طريقة إلا بموافقة مسبقة من الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان «ديوان المظالم».



الهيئة المستقلة
لحقوق الإنسان
ديوان المظالم

سلسلة التقارير
الخاصة

130

المفقودون والمختفون قسرًا في قطاع غزة منذ السابع من أكتوبر 2023

عناوين مكاتب الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان «ديوان المظالم» - فلسطين

• المقر الرئيسي

4 شارع الأم تيريزا، رام الله، فلسطين. الرمز البريدي P6009059
هاتف: 2986958 / 2960241 970 2 + فاكس: 2987211 970 2 + ص.ب 2264
البريد الإلكتروني: ichr@ichr.ps الصفحة الإلكترونية: www.ichr.ps

• مكتب الوسط

وحدة 302، 16 شارع البلدية، رام الله، فلسطين، P6008326
هاتف: 2989838 970 2 + فاكس: 2989839 970 2 +

• مكتب الشمال

نابلس - شارع فيصل الرئيسي بجانب محطة التميمي
عمارة التكافل - ط 2
هاتف: 2335668 970 9 + فاكس: 2366408 970 9 +

• مكتب الجنوب

الخليل- رأس الجورة - بجانب دائرة السير - عمارة حريزات - ط 1
هاتف: 2295443 970 2 + فاكس: 2211120 970 2 +

بيت لحم - عمارة نزال - ط 2 - فوق البنك العربي
هاتف: 2750549 970 2 + فاكس: 2746885 970 2 +

• مكاتب غزة

جرى تدميرها من قبل قوات الاحتلال في قطاع غزة اثناء العدوان

المحتويات

7	مقدمة التقرير.....
11	المفقودون والمختفون قسرًا... المفاهيم والتشكلات
13	أولًا: المفهوم القانوني للمفقودين
14	ثانيًا: مفهوم الاختفاء القسري.....
17	العوامل المرتبطة بحالات فقدان والاختفاء القسري في قطاع غزة.....
17	أولًا: السجون السرية ومواقع الاحتجاز غير الرسمية:
20	ثانيًا: استخدام النزوح القسري كوسيلة حرب.....
	ثالثًا: ضعف في الإجراءات الحكومية المتعلقة بالإبلاغ عن
22	المفقودين والمختفين قسرًا.....
24	رابعًا: عشوائية إجراءات دفن الضحايا بعد السابع من تشرين الأول (أكتوبر)
26	خامسًا: وجود عدد كبير من الضحايا تحت الأنقاض
	سادسًا: صعوبة الوصول للمعلومات حول المفقودين والمخفيين قسرًا خارج النطاق
27	الجغرافي لقطاع غزة.....
	سابعًا: صعوبة الوصول للمعلومات حول المفقودين والمخفيين قسرًا في المناطق
30	مقيّدة الوصول.....
33	الجهود الدولية والوطنية في مواجهة الاختفاء القسري.....
33	أولًا: الجهود الدولية
35	ثانيًا: الجهود الوطنية.....

تأثير الاختفاء القسري على الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية..... 39

أولاً: التأثير على النسيج الأسري 39

ثانياً: التأثير على الأوضاع الاقتصادية للأسرة..... 40

ثالثاً: غياب الحقوق القانونية والحرمان من التعويضات 40

رابعاً: تأنيث الفقر وتزايد الأعباء على النساء..... 41

خامساً: انسداد الأفق الاقتصادي 41

سادساً: التأثير على الحقّ في الوصول إلى المعلومات 42

سابعاً: الآثار على الأوضاع النفسيّة 42

التوصيات 45

الملاحق 51

قائمة المراجع 57

مقدمة التقرير

منذ السابع من أكتوبر/تشرين الأول 2023، يتعرض قطاع غزة إلى جريمة إبادة جماعية، خلّفت عشرات آلاف الضحايا بينهم آلاف المفقودين والمختطفين قسرًا، في ظل انهيار تام للمنظومة الإنسانية والطبية، وتعطيل ممنهج لجهود البحث والإنقاذ، وغياب أي شكل من أشكال الشفافية أو التعاون من طرف سلطات الاحتلال.

تتزايد يوميًا بعد يوم حالات الأشخاص المفقودين تحت الأنقاض أو في ظروف النزوح والتهدّير القسري، إلى جانب حالات الاختفاء القسري الناتجة عن الاحتجاز السري، والإخفاء المتعمد لمن اعتقلوا في مناطق العمليات البرية، لا سيما شمال ووسط القطاع. وتؤكد العديد من التقارير الدولية إلى أن الآلاف من الفلسطينيين تعرضوا للاحتجاز التعسّفي، والاختفاء القسري، في مواقع مجهولة عدة، أو ذات طبيعة خاصة داخل غزة وخارجها، خصوصًا في ضوء تقييد قدرة الجهات الفلسطينية الرسمية وغير الرسمية على الوصول إلى أيّ معلومات حول الفلسطينيين المحتجزين لدى جيش الاحتلال الإسرائيلي منذ أحداث السابع من أكتوبر 2023. تشير هذه الجرائم الخطيرة تساؤلات قانونية وأخلاقية حول مسؤولية سلطات الاحتلال بموجب قواعد القانون الدولي الإنساني، واتفاقيات جنيف، والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.

انطلاقًا من المعطيات السابقة تسعى الهيئة إلى تسليط الضوء على النمط المنهجي في تغييب الأشخاص، والآثار الناجمة عن هذه الجرائم، وسبل الإنصاف وتحقيق العدالة، بما يشمل المطالبة بإنشاء آلية دولية مستقلة لكشف مصير المفقودين، ومساءلة المسؤولين عن هذه الجرائم الخطيرة، وإنشاء هيئة مستقلة تُعنى بتوثيق حالات المفقودين والمختطفين قسرًا، وضمان الشفافية والنزاهة في متابعة القضايا، وتزويد الهيئة بصلاحيات تحقيق شاملة للتنسيق مع الجهات المحلية والدولية،

يهدف التقرير الى تحليل وتشخيص جريمة الاختفاء القسري جراء جريمة الإبادة الجماعية وبعد أحداث السابع من أكتوبر 2023م، وتقديم معالجات سياسية وتشريعية وقانونية لمواجهة واقع هذه الجريمة على مختلف المستويات الدولية والمحلية، وتعزيز قدرة السلطات الرسمية وغير الرسمية على التصدي لها، وتقديم توصيات تضمن سبل انتصاف فعّالة للضحايا تم اعداد التقرير استنادا الى معطيات ميدانية، وشهادات أسر الضحايا، وتقارير منظمات دولية ومحلية. وتم في هذا الإطار جمع العشرات من الافادات والشهادات المتعلقة بموضوع التقرير، اضافة الى تلقي الهيئة العشرات من بلاغات ذوي الافراد المفقودين، قامت اجمعها عبر تشكيلها فرقا ميدانية خلال العامين (2024-2025). كما تم عقد مجموعة مرگزة مع أسر الضحايا خلال العام 2025. وتم تحليل البيئة التشريعية والسياسية ومدى ارتباطها قوة أو ضعفاً بالقدرة على تقديم معالجات للجريمة. وذلك بهدف تقديم قراءة قانونية وحقوقية شاملة لهذه الظاهرة التي باتت تشكّل إحدى أبرز الجرائم المرگبة المرتكبة في سياق الإبادة الجماعية المستمرة.

واجه إعداد التقرير عدة تحديات، منها: صعوبة التواصل مع جهات إنفاذ القانون في قطاع غزة، نظراً لكونها قد حُددت كأهداف عسكرية، حيث رفض جميع من تمت مقابلتهم الإشارة إلى أيّ بيانات حولهم بما يشمل أسماءهم أو طبيعة عملهم.

خُصّ التقرير إلى حقيقة مفادها وجود مجموعة من العوامل أدت إلى تفاقم ظاهرة المفقودين والمختفين قسرياً، وشح في المعلومات بشأنهم، منها: النزوح القسري، وضعف إجراءات الإبلاغ عن المفقودين، ووجود إشكاليات في إجراءات دفن الضحايا بعد السابع من أكتوبر 2023، وتواجد آلاف الضحايا تحت الأنقاض، ووجود عدد كبير من الضحايا خارج النطاق الجغرافي لقطاع غزة. وضعف نظام البحث والتقصّي.

في ضوء ذلك، خُصّ التقرير إلى مجموعة من التوصيات، أبرزها، ضرورة تشكيل لجنة تحقيق دولية مستقلة وخاصة تحت ولاية مجلس حقوق الإنسان أو الجمعية العامة للأمم المتحدة، للتحقيق في جرائم الاختفاء القسري في قطاع غزة، وتحديد هوية المسؤولين عنها وضمان المساءلة. ودعوة اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري إلى فتح تحقيق عاجل استناداً إلى المادة 33 من الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، بشأن الحالات الجماعية في قطاع غزة. وحث التقرير دولة فلسطين على ضرورة وضع تشريع قانون وطني يحدد تعريفاً دقيقاً للمفقودين والمختفين قسرياً، متوافقاً مع المعايير الدولية، وتأسيس هيئة مستقلة تُعنى بتوثيق حالات المفقودين والمختفين قسرياً، وضمان الشفافية والنزاهة في

متابعة القضايا. ومنح الهيئة صلاحيات تحقيق شاملة للتنسيق مع الجهات المحلية والدولية. وتطوير منصة إلكترونية مركزية لجمع بيانات المفقودين، تُدار بالتنسيق بين الجهات ذات الصلة. وتخصيص أرقام طوارئ على مدار الساعة للإبلاغ عن المفقودين، مع توفير فرق مدربة للتواصل مع العائلات وتوثيق البيانات والتعاون مع المبادرات المحلية لضمان سهولة الوصول إلى هذه الأرقام، جنبًا إلى جنب مع عمل الفرق الميدانية ولجان التنسيق بإدارة نظام إلكتروني مرتبط مع جهات البحث الجنائي والمشافي والدفاع المدني.

المفقودون والمختفون قسرًا ... المفاهيم والتشكلات

يشكل ملف المفقودين والمختفين قسرًا أحد أفظح أوجه الانتهاكات الانسانية المرتكبة في قطاع غزة في ظل جريمة الإبادة الجماعية المتواصلة، حيث تتقاطع هذه الظاهرة مع أركان جريمة الإبادة الجماعية وفقًا للقانون الدولي. منذ أكتوبر 2023، ومع تكثيف الهجمات الجوية والبرية الإسرائيلية على القطاع، ارتفعت اعداد الأشخاص المفقودين - بمن فيهم نساء وأطفال وكبار سن - نتيجة تدمير الأحياء السكنية بشكل كامل، واستخدام القوة العسكرية المفرطة، والقيود المفروضة على عمليات البحث والإنقاذ، إضافة إلى تقطيع أوصال القطاع ومنع دخول الطواقم الطبية والإنسانية. كما تم تسجيل آلاف الحالات لأشخاص مفقودين، لا سيما في المناطق الجنوبية والوسطى من القطاع، حيث استهدفت أحياء كاملة بالقصف الجوي دون سابق إنذار أو إمكانية للفرار، منها أحياء الزيتون، الشجاعية، خان يونس، رفح، ودير البلح. وقد تمّ دفن المئات تحت الأنقاض دون إمكانية لانتشال جثامينهم بسبب الاستهداف المباشر لفرق الدفاع المدني وغياب المعدات اللازمة، إضافة إلى قطع الكهرباء ووسائل الاتصال.

تشير التقديرات إلى أن أكثر من 4,000 شخص ما زالوا تحت الأنقاض، يشكل الأطفال والنساء ما لا يقل عن نصفهم، في ظل عرقلة متعمدة لعمليات الإنقاذ. كما وثّقت حالات لاختفاء مرضى ومصابين عقب استهداف المستشفيات، حيث جرى نقل الجرحى إلى أماكن مجهولة أو اعتقالهم من قبل القوات الإسرائيلية. وإلى جانب المفقودين نتيجة القصف والتدمير، برزت مؤشرات خطيرة على ممارسات منهجية للاختفاء القسري تنفذها قوات الاحتلال:

- الاحتجاز القسري للمدنيين خلال العمليات البرية في شمال القطاع، وخصوصًا في بيت حانون وجباليا، حيث تم أخذ رجال وشبان ونساء إلى «أماكن احتجاز ميدانية مؤقتة» دون إعلام ذويهم أو الإفصاح عن أماكن احتجازهم.

- نقل الجرحى والمصابين من المستشفيات (مثل مجمع الشفاء ومستشفى ناصر) إلى جهات غير معلومة بعد اجتياحها.
- تقارير تشير إلى سوء المعاملة والتعذيب والإخفاء الممنهج لأشخاص تم اعتقالهم خلال عمليات الاجتياح، دون السماح لهم بالاتصال بمحامٍ أو ذويهم.

يضاف إلى ما سبق غياب الآليات الدولية المستقلة والموثوقة للتحقيق والتوثيق، حيث تُقيد الجهات الدولية من دخول مناطق النزاع، ويُحاصر العاملون في المجال الإنساني والحقوقى، مما يؤدي إلى استمرار إفلات مرتكبي هذه الانتهاكات من العقاب ويعمق الإحساس بالظلم والغياب.

لا يمكن إغفال أن هذه الجريمة ليست عشوائية، بل هي جزء من سياسة ممنهجة للإخفاء والتغييب تهدف إلى إرهاب السكان الفلسطينيين، وكسر إرادتهم، وطمس هوية مجتمع بأكمله. فالاختفاء القسري هنا يُستخدم كأداة للإبادة الصامتة، يصعب معها فصل مصير الضحايا عن نسيج الإبادة الاجتماعية والثقافية التي تعيشها غزة يضاف إلى ذلك ازدواجية المعايير الدولية، حيث يُمارس المجتمع الدولي ضغوطاً وتدخلاً في حالات مشابهة حول العالم، لكنه يلتزم الصمت حيال الانتهاكات الجسيمة في غزة. هذا التفاوت في التعامل يرسخ حالة الإفلات من العقاب، ويدعم استمرار الانتهاكات دون مساءلة.

لا يشكل الاختفاء القسري والتغييب الاجباري في القطاع، نتائج عرضية لحالة الحرب، بل يعكسان نمطاً ممنهجاً من السياسات الاستعمارية والعقابية الإسرائيلية، التي تستخدم أدوات العنف غير المتكافئ والحرمان من الحقوق الإنسانية كأسلوب لتفكيك المجتمع الفلسطيني وإخضاعه. ففي قطاع غزة تحديداً، ومنذ بداية العدوان الشامل في أكتوبر 2023، دخلت هذه الجرائم في طورٍ جديد يتسم بالاتساع الكمي والتعمد البيوي، لدرجة جعلها أقرب إلى إحدى أدوات الإبادة الجماعية البطيئة والمركبة.

تشكّلات الاختفاء قسرياً والتغييب والفقدان:

- إبادة جسدية: عبر الاستهداف الممنهج للمدنيين وتدمير الأحياء فوق رؤوس قاطنيها، حيث يُترك آلاف المدنيين تحت الأنقاض دون إنقاذ، أو حتى تسجيل.
- إبادة معنوية وعائلية: حيث تُترك العائلات في حالة دائمة من الصدمة واللايقين، غير قادرة على الحداد أو استكمال الطقوس الجنائزية، وهو ما يُفكك البنية النفسية والاجتماعية للمجتمع.

- إبادة قانونية: إذ يُحرم الضحايا من الحماية القانونية، فلا يُسجلون كمعتقلين، ولا كأسرى، ولا حتى كشهداء، مما يخرجهم من دائرة الرؤية الدولية.
- هناك ما لا يقل عن 10,000 مفقود، معظمهم من الأطفال والنساء، لا يُعرف مصيرهم حتى اللحظة¹.
- عشرات المقابر الجماعية أنشئت من دون توثيق دقيق أو تحديد للهوية، بسبب القصف المتواصل وغياب الإمكانيات.
- آلاف الجثث لا تزال تحت الأنقاض في ظل شحّ معدات الإنقاذ ومنع فرق الدفاع المدني من العمل.
- حالات الاختفاء القسري شملت نقل جرحى ومصابين إلى أماكن مجهولة بعد اقتحام المستشفيات (الشفاء، ناصر، الأقصى)، وتسجيل شهادات حياة عن اعتقالهم من قبل الجيش الإسرائيلي دون علم عائلاتهم.

أولًا: المفهوم القانوني للمفقودين

يحظى مفهوم المفقودين بأهمية مركزية في كل من القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، لما ينطوي عليه من آثار إنسانية عميقة وانتهاكات خطيرة تمس كرامة الإنسان وحقه في الحياة والأمان. ويُقصد بالمفقود، وفقًا للقانون الدولي الإنساني، كل شخص انقطعت أخباره نتيجة لنزاع مسلح أو حالة احتلال أو كارثة إنسانية، ولا يتوفر لدى عائلته أو السلطات المختصة أي معلومات موثوقة عن مصيره أو مكان وجوده، سواء كان لا يزال على قيد الحياة أو متوفيًا².

تناول البروتوكول الإضافي الأول لاتفاقيات جنيف لعام 1977 هذه المسألة في المادة (32)، والتي تنص على واجب أطراف النزاع في البحث عن الأشخاص الذين فُقدوا أثناء النزاعات المسلحة، وإبلاغ ذويهم بكل المعلومات المتوفرة بشأنهم. كما تُلزم المادة (33) منها الدول بالتحقيق في مصير المفقودين واتخاذ التدابير اللازمة لتحديد أماكن وجودهم، أو مكان دفنهم إن كانوا قد توفوا.

من جهة أخرى، يتقاطع مفهوم المفقودين مع جريمة الاختفاء القسري كما عرّفها الاتفاقية

1 الدفاع المدني الفلسطيني. موثق في الصفحة الإلكترونية للمركز الفلسطيني للاعلام.

2 البروتوكول الإضافي الأول لاتفاقيات جنيف لعام 1977، المادة 33 (أحكام عامة بشأن الأشخاص المفقودين).

الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري لعام 2006، والتي تشير إلى أنه عندما يُحتجز شخص ما على يد موظفي الدولة أو بتفويض أو دعم أو موافقة منهم، مع الامتناع عن الاعتراف بهذا الاحتجاز أو إخفاء مصير الشخص أو مكان وجوده، فإن ذلك يشكل اختفاءً قسرياً، وهو جريمة لا تسقط بالتقادم.

في هذا السياق، يكون كل اختفاء قسري حالة فقدان، ولكن ليس كل فقدان يُصنّف قانوناً كاختفاء قسري، إذ إن المعيار الحاسم في ذلك هو وجود عنصر التواطؤ أو الفعل المتعمد من قبل الدولة أو الجهات الفاعلة فيها، مع توفر نية الإخفاء.

ويُعدّ الشخص مفقوداً قانونياً في حال غيابه غير الطوعي، في ظروف تنطوي على خطر جسيم لحياته أو سلامته، وتجهل عائلته الجهة التي تحتجزه أو مصيره. ويترتب على هذا الوضع القانوني التزامات على الدولة والجهات الفاعلة في النزاع تتعلق بالكشف عن مصير المفقودين، وإبلاغ ذويهم، وضمان سبل الانتصاف، والتحقيق والمساءلة في حال تورط جهات رسمية أو غير رسمية.

وبالتالي، فإن المفهوم القانوني للمفقودين لا يقتصر على البعد الإنساني أو الاجتماعي، بل يشكل نقطة تقاطع بين واجبات الدولة، وحماية الأفراد، ومكافحة الإفلات من العقاب، ويضع أسساً قانونية لمساءلة مرتكبي الانتهاكات، كما يكرّس الحق غير القابل للتصرف لأسر الضحايا في معرفة الحقيقة، وشرطاً أساسياً لتحقيق الإنصاف.

كل شخص ضحية للاختفاء القسري يُعدّ مفقوداً، لكن ليس كل مفقود يُعتبر ضحية للاختفاء القسري

ثانياً: مفهوم الاختفاء القسري

من جانب آخر، أرسى التقرير رقم «Add.3/48/A/HRC/16» للفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري معايير لتحديد العوامل المحددة لجريمة الاختفاء القسري، ويشكل التقرير رقم «Add.3/48/A/HRC/16» مرجعاً قانونياً بالغ الأهمية في فهم وتحديد المعايير المكونة لجريمة الاختفاء القسري. ومن خلال تركيزه على العناصر الخمسة الجوهرية: الحرمان من الحرية، ورفض الكشف عن المصير، والإبقاء على الشخص خارج نطاق القانون، والطابع المستمر للجريمة، والمسؤولية الدولية، يرسخ التقرير فهماً دقيقاً للجريمة التي تمثل واحدة

من أخطر انتهاكات حقوق الإنسان، وأكثرها إضراراً بالكرامة الإنسانية والأمان القانوني تتمثل هذه العناصر في:³

أولاً: الحرمان من الحرية

يشكّل الحرمان من الحرية أولى الركائز الأساسية في توصيف حالة الاختفاء القسري. ويتحقق ذلك عبر توقيف أو احتجاز أو اختطاف الشخص المستهدف، أو حرمانه من حريته بأي وسيلة كانت، سواء أكانت رسمية أو غير رسمية، قانونية أو تعسفية. ويشدد التقرير على أن هذا الحرمان قد يقع بواسطة موظفي الدولة، أو بعلمهم أو بموافقتهم أو تواطئهم، حتى وإن تم تنفيذه من قبل جهات غير رسمية، مثل الميليشيات أو المجموعات المسلحة أو الأفراد المتعاونين مع السلطة. ويؤكد التقرير أن أي شكل من أشكال السيطرة المادية أو القانونية على الشخص - مهما كانت مدته أو الظروف المحيطة به - يشكّل عنصراً كافياً لتفعيل هذا المكون. ولا يشترط أن يتم توثيق عملية التوقيف في سجلات رسمية، بل يكفي إثبات وقوع الفعل وتوفر السيطرة..

ثانياً: رفض الكشف عن مصير الشخص أو مكان وجوده

العنصر الثاني الذي يشكّل جريمة الاختفاء القسري هو رفض السلطات الاعتراف بحرمان الشخص من حريته أو الكشف عن مكان وجوده. هذا الإخفاء المتعمد للمعلومات لا يحرم أسرة الضحية من المعرفة فحسب، بل يُقوّض أي إمكانية للتظلم أو الانتصاف القانوني أو الحماية القضائية. ويتضح من خلال التقرير أن هذا الإخفاء يمثل عنصر النية الإجرامية في الجريمة، ويشير إلى وجود سياسة إخفاء متعمدة. كما يشدد التقرير على أن مجرد تقديم معلومات مضللة أو متناقضة حول مصير الشخص أو مكانه، أو التنقل المتعمد للضحية بين مواقع احتجاز غير معترف بها، يدخل في نطاق هذا العنصر، ويؤكد الطبيعة المنهجية للجريمة.

ثالثاً: وضع الشخص خارج نطاق حماية القانون

يشكل هذا العنصر الجوهر الإنساني والقانوني في جريمة الاختفاء القسري. فعندما يُحرم الشخص من حريته ويتم إخفاء مصيره، يُجرد من أي حماية قانونية، ويُترك عرضة للانتهاكات الجسيمة مثل التعذيب، القتل، العزل، أو سوء المعاملة. ويوضح التقرير أن هذا الوضع لا

ينطوي فقط على انتهاك للحق في الحرية والأمان، بل يمتد ليشمل انتهاكاً للحق في الحياة، والسلامة الجسدية والنفسية، والحماية من الاختفاء القسري ذاته كحق مستقل. ويؤكد التقرير أن هذا «الوضع خارج حماية القانون» لا يعني بالضرورة غياب تام للقانون، بل يشير إلى حالة فعلية من الإنكار القانوني والفعلي للضحية، حيث لا يمكن الوصول إليه، أو تقديم شكوى، أو محاسبة المسؤولين عن الجريمة، أو حتى معرفة مكان الاحتجاز.

رابعاً: الطابع المستمر أو المتجدد للجريمة

واحدة من السمات الفريدة لجريمة الاختفاء القسري، والتي شدد عليها الفريق العامل في تقريره، هي طابعها المستمر فالجريمة لا تُعد مكتملة بمجرد وقوع عملية الاختطاف أو الإخفاء، بل تستمر طالما لم يتم الكشف عن مصير الشخص أو مكان وجوده، ولم يتم تحديد مكان جثمانه في حال وفاته، ولم تتم مساءلة الجناة. يشير التقرير إلى أن هذا الطابع المستمر يترتب عليه التزامات قانونية على الدول والهيئات الدولية فيما يتعلق بحق الضحايا في معرفة الحقيقة، والعدالة، وجبر الضرر. كما يعني أن مفعول الجريمة لا يسقط بالتقادم، وأنها تُبقي آثاراً قانونية وأخلاقية واجتماعية ممتدة لعقود.

خامساً: المسؤولية الدولية للدولة أو عناصرها

يشدد التقرير على أن جريمة الاختفاء القسري ليست فقط جريمة فردية، بل قد تترتب عنها مسؤولية الدولة عندما يُرتكب الاختفاء القسري من قبل موظفين عموميين أو أشخاص يعملون بتفويض أو دعم أو تواطؤ من الدولة. كما أن الفشل في منع أو التحقيق في حالات الاختفاء القسري، أو توفير سبل الانتصاف، يُعد في حد ذاته شكلاً من أشكال التواطؤ أو التقصير القانوني الذي يستوجب المساءلة. ويشير الفريق العامل إلى أن هذه المسؤولية لا تسقط حتى في الحالات التي تقع فيها الجريمة في سياق نزاع مسلح أو تهديد أمني داخلي، إذ لا يجوز التذرّع بأي ظرف استثنائي لتبرير الاختفاء القسري، بما في ذلك حالات الطوارئ أو مكافحة الإرهاب.

العوامل المرتبطة بحالات فقدان والاختفاء القسري في قطاع غزة

من جانب اخر، ترتبط هذه الجرائم بعدد من العوامل التي تؤدي الى تفاقمها وبالأخص:

أولاً: السجون السرية ومواقع الاحتجاز غير الرسمية:

في سياق جريمة الإبادة المستمرة على قطاع غزة، حيث برزت ظاهرة السجون السرية ومواقع الاحتجاز غير الرسمية كواحدة من أبشع الانتهاكات التي تمارسها قوات الاحتلال بحق الفلسطينيين. هذه المواقع التي لا تعلن عنها إسرائيل، والتي تظل محاطة بالسرية التامة، تمثل وجهًا مظلمًا لاستمرار سياسة الاختفاء القسري والاعتقال التعسفي، حيث يُحتجز المعتقلون في ظروف غامضة وخارج نطاق أي رقابة قانونية أو إنسانية.

وفقًا لتقارير منظمة «بيتسيلم» الحقوقية الإسرائيلية، تدير السلطات الإسرائيلية مراكز اعتقال سرية تستخدم لاحتجاز الفلسطينيين بعيدًا عن أعين القانون الدولي، مع حرمان المعتقلين من حقوق أساسية مثل التواصل مع عائلاتهم أو الوصول إلى محامين، ما يعد انتهاكًا صارخًا للقوانين الدولية، كذلك وثقت هيومن رايتس ووتش في تقريرها لعام 2024 اعتقال فلسطينيين من غزة خلال العدوان الأخير في أماكن غير معلنة، مع إخفاء مصيرهم ومنع الاتصال بالعالم الخارجي، ما يندرج تحت تعريف الاختفاء القسري الذي تحرمه اتفاقية الأمم المتحدة لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري⁴.

تُظهر تقارير اللجنة الدولية للصليب الأحمر تعذر الوصول إلى هؤلاء المحتجزين، ما يزيد من احتمالية تعرضهم للتعذيب وسوء المعاملة، مثل العزل الانفرادي والضرب والحرمان

4 في تقريرها الصادر بتاريخ 19 ديسمبر 2024 بعنوان «الإبادة والأعمال الوحشية: إسرائيل تحرم الفلسطينيين في غزة من المياه والكهرباء».

من الاحتياجات الأساسية، الأمر الذي يشكل انتهاكاً صريحاً لمبادئ القانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان.⁵

هذا الواقع يتزامن مع سياسة ممنهجة تهدف إلى كسر الروح المعنوية للسكان الفلسطينيين وترهيب المجتمع بأكمله عبر حالة من الخوف وعدم اليقين، حيث يتم استخدام السجون السرية كأداة لإخفاء الضحايا ومنع توثيق الانتهاكات، مما يعمق مأساة المختفين قسراً ويجعل من البحث عن الحقيقة معركة مستمرة للعائلات الفلسطينية. نشر الإعلام الإسرائيلي بتاريخ 10 كانون الثاني (يناير) 2024، مقاطع فيديو تُظهر مشاهد صادمة للأسرى الفلسطينيين في ظروف احتجاز قاسية وغير إنسانية في سجون سرّية لم يعلن عنها سابقاً. إذ يُحتجز هؤلاء في زنازين تحت الأرض، معزولة تماماً عن أشعة الشمس، مغلقة ببوابات حديدية، وبدون مراتب أو أغطية. ووفق هيئة البث الإسرائيلية، يُحرم المعتقلون من الحركة بحرية، حيث يقضون 23 ساعة يومياً داخل زنازين ضيقة، ولا يُسمح لهم بالخروج إلا مدّة ساعة واحدة إلى فناء مغلق بالكامل، لا تصل إليه أشعة الشمس.

كما أن الضابطة التي تحيط بمحاولات معرفة مصير الفلسطينيين، يرافقها استمرار سريان قانون يسمى «قانون المقاتل غير الشرعي» في دولة الاحتلال منذ العام 2002، الذي تم تعديله في 30 تموز (يوليو) 2008. ويعرّف القانون «المقاتل غير الشرعي» بأنه الشخص الذي «شارك بشكل مباشر أو غير مباشر في أعمال عدائية ضد «دولة الاحتلال»، أو كان جزءاً من قوة تنفذ أعمالاً عدائية ضدها». كما يمنح القانون رئيس الأركان العامة لجيش الاحتلال الإسرائيلي صلاحية احتجاز أي شخص بناءً على «سبب معقول» كمقاتل غير شرعي إذا اعتُبر أن إطلاق سراحه قد يُلحق ضرراً بالأمن القومي»، ويمنح القانون محاكم الاحتلال صلاحية مراجعة أمر الاحتجاز خلال 14 يوماً من تاريخ التوقيف، ثم مرّة كل ستة أشهر.⁶

في تشرين الأول (أكتوبر) 2023، أجرى الكنيست تعديلاً مؤقتاً على قانون «المقاتل غير الشرعي» بما أتاح اعتقال أي فلسطيني من قطاع غزة لمدة مفتوحة، دون توجيه لائحة اتهام، والمثول قضائياً أمام المحكمة المركزية كلّ ستة أشهر، بحجة أن ملفه سرّي، ولا يمكن للمعتقل ولا للمحامي الاطلاع عليه، فضلاً عن احتجازه إدارياً بشكل تعسفي، كما هو الحال في الاعتقال الإداري. مثل هذا القانون، إطاراً تشريعياً لتقنين عمليات الاختفاء القسري في قطاع غزة من جهة، وحجب المعلومات حول المفقودين، وهو ما يتعارض بلا شك مع القانون الدولي الإنساني، لا سيّما اتفاقية جنيف الرابعة.

CRC Annual Report 2023–2024 5

نادي الأسير، 2023/10/10. 6

المفقودون والمختفون قسرًا في قطاع غزة منذ السابع من أكتوبر 2023

تلقت الهيئة حتى تاريخ 28 نيسان (أبريل) 2025م قرابة (1067) بلاغًا عن مختفين قسرًا أو مفقودين. يُمكن من خلال تحليل قاعدة البيانات الخاصة بالهيئة المستقلة لحقوق الإنسان تصنيف الإفادات حسب الجدول الآتي:

التوزيع حسب الجنس	
الذكور	78.37%
الإناث	21.63%
التوزيع العمري	
أقل من 18 عامًا	3.30%
18 - 35 عامًا	56.31%
36 - 45 عامًا	23.88%
46 - 64 عامًا	14.56%
أكبر من 65 عامًا	1.95%
ردود مصلحة سجون الاحتلال	
يوجد ردّ من مصلحة سجون الاحتلال	53.2%
لا يوجد ردّ من مصلحة سجون الاحتلال	25%
الردّ من المصلحة أنه لا يوجد معلومات حول المفقود أو المختفي قسرًا	21.8%

يلاحظ أن من بين هؤلاء الأسرى يوجد 25 ممنوعًا من الزيارة، فيما تمت زيارة 24 فقط، ولا يزال 106 أسرى قيد المتابعة من الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان. لا يمكن فصل قضايا الاعتقال في السجون الاسرائيلية عن قضايا المفقودين أو الاختفاء القسري، فهما مرتبطتان، حيث تشير بيانات الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان إلى أنها لا توجد لديها معلومات عن 352 حالة لمفقودين. لقد علقت زيارات اللجنة الدولية للصليب الأحمر إلى مراكز الاحتجاز الإسرائيلية منذ 7 تشرين الأول (أكتوبر) 2023. وبالتالي فقد كثير من الفلسطينيين سبل الوصول إلى معلومات بشأن معتقلين محتملين ومختفين قسرًا.⁷

7 بيانات الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، حتى تاريخ 2025/4/28.

ثانيًا: استخدام النزوح القسري كوسيلة حرب

تبنت الدولة القائمة بالاحتلال سياسة النزوح القسري كإحدى أدوات الحرب، مستخدمة القوة العسكرية المفرطة والإرهاب المنهجي لدفع المدنيين إلى مغادرة منازلهم ومناطق سكناتهم قسرًا، دون توفير ممرات آمنة أو ضمانات أساسية للنجاة. لم يكن هذا النزوح نتيجة اشتباك عسكري عابر، بل نتيجة مباشرة لقرارات استراتيجية مدروسة تهدف إلى تفرغ مناطق كاملة من سكانها، بما يشكّل جريمة تهجير قسري واسعة النطاق ترتقي إلى مصاف الجرائم ضد الإنسانية.

بحسب ما ورد في تقارير صادرة عن مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (OCHA)، تجاوز عدد النازحين قسرًا في قطاع غزة 1.9 مليون شخص بحلول يناير 2024، أي أكثر من 85% من سكان القطاع، وهو ما يعبر عن انهيار تام للبنية المجتمعية والإنسانية للسكان المدنيين. عمليات النزوح لم تقتصر على الإجلاء القسري فحسب، بل تضمنت قصفًا مباشرًا للمنازل والملاجئ، و منشورات ورسائل نصية تهديدية، وهجمات على طرق الإجلاء، بما في ذلك استهداف قوافل النازحين، كما وثقت منظمة العفو الدولية⁸

يرتبط النزوح القسري بشكل وثيق بظاهرة المفقودين والاختفاء القسري، إذ أدت فوضى التهجير الجماعي وانهيار شبكات الاتصال إلى فقدان آلاف الأسر أثر أقاربها، سواء أثناء القصف أو بعد مغادرتهم لمناطقهم. كثير من الشهادات التي جمعتها منظمات حقوقية - ومنها المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان - تشير إلى حالات اختفاء لأفراد لم يُعرف عنهم شيء بعد مغادرتهم مناطق القصف، وتبيّن لاحقًا أن بعضهم إما احتجز في أماكن غير معلومة لدى قوات الاحتلال أو فُقد في مناطق الاشتباك دون أن يُعثَر عليهم حتى اليوم.

لقد استغل الاحتلال هذه الحالة من الفوضى الممنهجة لتوسيع نطاق سياسة «الاختفاء»، عبر تنفيذ اعتقالات ميدانية لعشرات المدنيين - خاصة من الذكور - في مناطق العبور، ومواقع النزوح، أو حتى داخل مراكز «الفحص الأمني» التي أُقيمت قرب الحدود، دون تسجيل أسماء المحتجزين أو الكشف عن أماكن احتجازهم، وهو ما وثقته تقارير مفوضية حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة⁹.

ويُشكّل هذا الدمج بين سياسات النزوح القسري والاختفاء القسري استراتيجية متكاملة لزرع

8 مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (OCHA)، تقرير الحالة الإنسانية في الأرض الفلسطينية المحتلة، 11 كانون الثاني/يناير 2024.

9 مكتب الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان (OHCHR)، (October) Gaza in hostilities of escalation the of context the in Detention.

2024 June-2023، 31 يوليو/تموز

الربح في قلوب السكان، وتفكيك الروابط الاجتماعية، وتدمير البنية المجتمعية الفلسطينية، الأمر الذي يصنّفه القانون الدولي على أنه انتهاك خطير لمعاهدات جنيف واتفاقية مناهضة الاختفاء القسري، بل ويمكن اعتباره جزءًا من جريمة الإبادة الجماعية حين يُمارس ضمن سياسة شاملة ومستمرة للقضاء على وجود جماعة سكانية بأكملها.

حتى السابع من تموز (يوليو) 2025، تشير بيانات الأمم المتحدة إلى وجود أوامر إخلاء ساري النفاذ في قطاع غزة تعادل 78 في المئة من مساحته. تُصدر قوات الاحتلال في معظم الحالات إنذارًا بالإخلاء القسري، وتُحدد مناطق لتوجّه المواطنين إليها، في حالات أخرى تشنّ عمليات عسكرية مفاجئة، دون إنذار السكان، وفي كلا الحالتين فإن عملية الإخلاء القسري تتم بالقوة العسكرية غير المتناسبة في بعض الحالات. كما تقيم قوات الاحتلال في منطقة وسط قطاع غزة حواجز تشمل أجهزة فحص وتدقيق في هويات النازحين، حيث نشرت هذه الحواجز في 5 مواقع أخرى على الأقل¹⁰.

«كنا نتعرض في شمال قطاع غزة إلى مجاعة حقيقية بسبب الحصار الشديد من الاحتلال الإسرائيلي منذ بداية الحرب الراهنة على قطاع غزة منذ السابع من أكتوبر لعام 2023م، وعدم توقّر مقومات الحياة الأساسية من المأكل والمشرب وانعدام الطحين الأبيض والمعلبات في شمال قطاع غزة بالتحديد، ولهذا السبب ذهب ابني بسام بتاريخ 2023/1/30م إلى دوار الكويت وهو المكان الذي تدخل إليه المساعدات الإنسانية إلى شمال قطاع غزة لإحضار الطحين لوالدته التي تعاني من مرض السرطان. زوج أخته أفادنا بحدوث إطلاق نار كثيف من الطائرات المسيّرة من نوع الكواد كابت، بالإضافة إلى إطلاق قذائف المدفعية والرصاص من الدبابات الإسرائيلية بشكل مباشر على المواطنين المتواجدين بالقرب من دوار الكويت فور دخول شاحنات المساعدات الإنسانية للمكان، ومن شدة التوتر في المنطقة قال لبسام: «يلا نروح عالدار وبدناش نضل هان»، ردّ عليه ابني حرقياً: 'روح أنتا وأنا بدي أضل لما أجيب طحين لأمي المريضة عشان تفرح وتاكل، ومنذ ذلك التاريخ وحتى تاريخه لم تعلم أسرته عنه أي شيء». «جميل. ق»، والد مفقود منذ 2024/1/30

ثالثاً: ضعف في الإجراءات الحكومية المتعلقة بالإبلاغ عن المفقودين والمختفين قسرياً

يشكّل غياب الآليات المؤسسية الفعالة للإبلاغ عن المفقودين والمختفين قسراً في قطاع غزة واحدة من أبرز نقاط الضعف في الاستجابة المحلية للكارثة الإنسانية المستمرة، فقد كشفت الحرب الأخيرة التي شنها الاحتلال الإسرائيلي على القطاع، وما رافقها من دمار شامل وتهجير جماعي وقتل ممنهج، هشاشة البنية الإدارية المحلية، وضعف قدرة المؤسسات الحكومية على رصد وتوثيق حالات الفقد والاختفاء، في ظل انهيار شبه كامل للمنظومة الأمنية والرقابية والخدمية.

رغم الجهود المبذولة من بعض الهيئات المدنية والإدارات المحلية، فإن القطاع يفتقر إلى وجود نظام وطني متكامل لتسجيل وتوثيق المفقودين، سواء في أوقات الحرب أو السلم. لا توجد قاعدة بيانات مركزية محدثة، ولا آليات رقمية متقدمة لربط معلومات الضحايا مع المستشفيات، أو مع الجهات المختصة بالدفاع المدني أو الهلال الأحمر، ما يجعل عملية التحقق من هوية المفقودين بطيئة ومعقدة، ومرهونة في كثير من الأحيان بالمبادرات الفردية أو المجتمعية.

وبحسب تقرير صادر عن اللجنة الدولية للصليب الأحمر (ICRC) في فبراير 2024، فإن أكثر من 6,000 بلاغ عن أشخاص مفقودين قد تم تقديمه خلال الشهور الثلاثة الأولى من العدوان، إلا أن غالبيتهم لم يُسجل رسمياً ضمن سجلات حكومية واضحة، أو لم يتم متابعته بشكل منهجي. كما لم تُفعل سلطات الأمر الواقع في غزة آلية مركزية لتلقي شكاوى ذوي المفقودين، أو لتنسيق الجهود مع المنظمات الإنسانية العاملة في الميدان.

وفي ظل غياب إطار قانوني واضح خاص بحالات الاختفاء القسري، وافتقار النيابة العامة إلى وحدات متخصصة في هذا الملف، فإن التكييف القانوني لحالات الفقد يظل ضعيفاً، ولا يرتقي إلى مستوى الجريمة المركبة كما يُصنّفها القانون الدولي. غالباً ما تُدرج هذه الحالات ضمن «بلاغات عن مفقودين تحت الأنقاض» أو «بلاغات مجهولي المصير»، دون تمييز بين حالات القتل، الاعتقال، أو الاختفاء القسري.

من ناحية أخرى، فإن محدودية الإمكانيات التقنية واللوجستية (مثل غياب مختبرات الطب الشرعي أو نظم الحمض النووي (DNA) تؤدي إلى تأخر كبير في التعرف على الجثامين أو تأكيد حالات الوفاة، ما يفاقم من معاناة الأسر، ويؤيقي حالة الشك والتوتر النفسي قائمة

لأشهر طويلة. هذا الأمر يعزز من فجوة الثقة بين المواطنين والجهات الرسمية، ويدفع العديد من الأسر للجوء إلى المبادرات الأهلية أو المنظمات الدولية بدلاً من الجهات المحلية.

كما أن تقارير منظمات مثل هيومن رايتس ووتش والمرصد الأورومتوسطي لحقوق الإنسان تشير إلى أن التقاطع بين النزوح القسري، وقصف مراكز البنية التحتية، والانهيار الكامل لشبكات الاتصال والمعلومات، أدى إلى تغييب مئات الحالات من الرصد الرسمي، بل إن هناك مناطق بأكملها لم تُجرَ فيها عمليات مسح ميداني حتى اليوم.

إن هذا الضعف المؤسسي لا يُعدّ مسألة إدارية فحسب، بل هو انتهاك لحقوق الضحايا وذويهم، ويُفاقم من آثار جريمة الاختفاء القسري باعتبارها جريمة مستمرة لا تنتهي إلا بكشف مصير الشخص المختفي. كما يُعبّر عن إخفاق في التزامات الجهات المحلية حيال مسؤولياتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك واجب البحث عن المفقودين، وتوثيقهم، وتمكين أسرهم من العدالة والإنصاف.

«اشتد القصف الجوي والمدفعي على منطقة بيت لاهيا، مما أدى إلى استهداف منزل أهل حسام. أسفر القصف عن استشهاد والدته وأخيه وإصابة إخته (فتاة بعمر 15 عامًا وولد بعمر 11 عامًا). دفن حسام والدته وأخاه، ثم قرر مغادرة بيت لاهيا مع زوجته وأبنائه وأخوته المصابين لنقلهم إلى مستشفى المعمداني نظرًا لنقص المعدات الطبية في مستشفى كمال عدوان. عند حاجز الإدارة المدنية، كان المكان مكتظًا بالنازحين من نساء وأطفال وشيوخ. طلب حسام الإسعاف لإخوته المصابين الذين كانوا ينزفون. رفض الجيش الإسرائيلي طلبه وأمر بنقل المصابين على عربة يجرها حمار كانت موجودة في المكان. بعد تصويره بالكاميرا، تم توقيفه من الجيش، فيما سُمح لبقية أفراد الأسرة بالمغادرة». «مشيرة. أ»، زوجة مختفٍ قسرًا منذ

2024/11/6

من جانب آخر، وعلى صعيد الجهود الرسمية المبذولة، أعلنت وزارة الصحة الفلسطينية عن نموذج إلكتروني (<https://sehatty.ps/moh-registration/public/add-order>) يُمكن للمواطنين الإبلاغ عن الشهداء والمفقودين من خلاله، ويلاحظ أن النموذج يحتوي على بيانات المفقود، مثل: رقم الهوية، والاسم الرباعي، وتاريخ الميلاد، والمحافظة والجنس، وأيضًا حالة الدفن مثل: «تم الدفن، تحت الأنقاض، لم يدفن»، بالإضافة إلى بيانات مقدّم الطلب، ومعرّفين اثنين.

من الواضح أن النموذج يتعلّق فقط بالبيانات الخاصة بالشهداء أو المفقودين المرّجح مقتلهم، وهذا يعني أن المعالجة الرسمية لمصطلح المفقودين تعني الضحايا نتيجة القتل دون إصدار شهادة وفاة من وزارة الصحة، في حين أنه لا يعالج البيانات المتعلقة بالمختفين قسرًا. كما يعتمد النموذج على البيانات المقدّمة من ذوي الشهداء وبحضور معرّفين اثنين يؤكّدان البيانات الواردة في النموذج. من الواضح تمامًا أن النموذج يقدّم بيانات الحدّ الأدنى من المعلومات الواجب توافرها لضمان استجابة فعّالة في حالات الاختفاء القسري. كما أن النموذج لا يتيح إضافة أيّ مرفقات أو أدلة ترجح مصداقية البيانات المقدّمة.

«حاولنا التواصل مع الشرطة أو الجهات الأمنية الداخلية ودائمًا الرد نفسه، وهو أنهم لا يستطيعون معرفة شيء طالما الحرب قائمة». «رغدة، ص»، والدة مفقود منذ 2024/2/12

رابعًا: عشوائية إجراءات دفن الضحايا بعد السابع من تشرين الأول (أكتوبر)

لا يمكن مقارنة الإجراءات المتّخذة في عمليات دفن الضحايا خلال حرب الإبادة منذ تشرين الأول (أكتوبر) 2023 بأيّ ظروف طبيعيّة، زاد من صعوبة الوضع ضعف النظام الحكومي في قطاع غزة، وبالتالي أصبح عبء عمليات الدفن يقع على المواطنين أنفسهم. نشرت وزارة الأوقاف والشؤون الدينية بقطاع غزة في 2023/10/10 توجيهًا لإجراءات الدفن الجماعي، حيث أوصت بدفن الشهداء - خاصة الأقارب منهم - في قبرٍ واحدٍ في ظل «حالة الطوارئ»¹¹. علمًا أن هذا التوجيه هو التعميم الوحيد الذي نشر بخصوص عمليات الدفن، ومع تزايد أعداد الشهداء التي فاقت المئات يوميًا انتشرت ظاهرة إنشاء المقابر الجماعية، بسبب عدم قدرة المواطنين على الوصول إلى المقابر في المناطق الشرقية من قطاع غزة، وهي المقابر الأكبر، وفي حالات أخرى بسبب حالات فرض قوات الاحتلال الحصارَ وتقييد الوصول إلى مناطق العمليات العسكرية أو الخروج منها، مما اضطر الأهالي لدفن الشهداء في قطع الأراضي الفارغة داخل المشافي أو في المناطق المجاورة للمشافي الرئيسية¹²، وفي حالات موثّقة داخل شقق سكنية في أبنية متعددة الطبقات.¹³

11 توجيه صادر من وزارة الأوقاف بتاريخ 2023/10/10 .

12 مقابلة مع مسؤول في الدفاع المدني، محافظة دير البلح، رفض ذكر اسمه أو الإشارة لمنصبه أو رتبته.

13 المصدر السابق.

ترتبط إجراءات الدفن بشكل وثيق بحالات فقدان والاختفاء القسري المحتملة، ذلك لأسباب عدّة، حيث فرضت حالة الطوارئ، وطبيعة العمليات العسكرية التي كانت تستمر فتراتٍ طويلة تتخللها أيام طويلة من الحصار والانقطاع عن العالم الخارجي -خاصة في مناطق شمال قطاع غزة- على المواطنين اللجوء إلى أساليب دفن بدائية، خاصة في الحالات التي يعثرون فيها على جثامين لضحايا مجهولي الهوية، حيث تتم إجراءات الدفن دون إبلاغ الجهات الرسمية أو غير الرسمية.¹⁴ في بعض الحالات، وَصَح الأهالي علامات مميزة على القبور العشوائية، مثل ملابس الضحية، ولون الشعر، والعمر التقريبي، أو تحديد الجنس. مع ذلك، في أغلب الأحيان لم تتم إضافة مثل هذه العلامات، مما زاد من صعوبة تحديد هوية الضحايا لاحقًا.¹⁵

يُقدَّر عدد المقابر الجماعية بنحو 140 مقبرة في قطاع غزة. لقد وثّقت منظمات حقوق الإنسان في قطاع غزة ما يزيد عن 140 مقبرة جماعية أو عشوائية أو مؤقتة، من بينها العثور على مقبرتين جماعيتين تحتويان على مئات جثث المدنيين، من المرجح أن العشرات منهم أُعدّمو ميدانيًا، ودفنوا في هذه المقابر. وفي كانون الثاني (يناير) 2023، تم العثور على مقبرة جماعية تضم 30 جثة مكبلة الأيدي ومعصوبة الأعين في إحدى مدارس بيت لاهيا، مما يدل على الاعتقال قبل الإعدام.¹⁶

بعض العادات الاجتماعية في عمليات الدفن في قطاع غزة، وهي ناتجة عن ازدحام المقابر وعدم توافر مقابر جديدة، عقّدت إجراءات التحقّق من مصير بعض المختفين قسرًا. يشير العديد من المواطنين إلى أن عمليات الدفن تتم من خلال إعادة فتح بعض القبور القديمة والدفن بداخلها.¹⁷

أدى ارتكاب قوات الاحتلال لجرائم -من بينها الدهس بالدبابات، وانتهاك حرمة الجثامين وحرق للمنازل- إلى تعقيد عمليات التعرف على هويات الضحايا بالوسائل التقليدية وتوثيق حالاتهم، هذا إلى جانب حالات أخرى، تُركت فيها الجثامين مكشوفة لتتعرض للتشويه بفعل

14 المصدر السابق.

15 مجموعة مركزة، 2025/1/16.

16 أبرز المقابر الجماعية العشوائية في قطاع غزة (تشرين الأول (أكتوبر) 2023 - أيلول (سبتمبر) 2024)، المركز الأورومتوسطي لحقوق الإنسان، 18 أيلول (سبتمبر) 2024.

17 مقابلة مع مسؤول في الدفاع المدني، محافظة دير البلح، رفض ذكر اسمه أو الإشارة لمنصبه أو رتبته.

نهشها من الحيوانات الضالة أو تحللها بفعل العوامل الطبيعية. كما فاقم هذه الصعوبات غياب معمل متخصص لفحص الجثامين عبر الحمض النووي، وعدم السماح بهذه الإجراءات في دولة ثالثة.

بتاريخ 25 /9/ 2024، سلمت قوات الاحتلال جثامين 88 فلسطينياً في شاحنة «كونتينر» إلى مستشفى ناصر في مدينة خان يونس، أرسلتها قوات الاحتلال عبر معبر كرم أبو سالم، وسلّمتها لشركة نقل محلية دون تنسيق مسبق مع وزارة الصحة أو اللجنة الدولية للصليب الأحمر. وُضع بعض هذه الجثامين في أكياس بلاستيكية، وفي حالات أخرى شملت الأكياس البلاستيكية عدداً ضم عدّة جثامين في كيس واحد فقط، إلى جانب هذه الجثامين لم يتم تسليم الجهات الفلسطينية المسؤولة أيّ سجلات تتضمن أسماء أو علامات مميزة، أو أماكن العثور على هذه الجثامين. بتاريخ 26 /9/ 2024 قامت وزارة الصحة وبالتعاون مع جهات محلية أخرى بدفن هذه الجثامين في مقبرة جماعية.¹⁸

خامساً: وجود عدد كبير من الضحايا تحت الأنقاض

تشير تقارير موثقة صادرة عن مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (OCHA) إلى أن ما لا يقل عن 10,000 شخص ما زالوا في عداد المفقودين في قطاع غزة حتى مايو 2024، معظمهم يُعتقد أنهم إما تحت الأنقاض أو محتجزون في أماكن غير معلومة. وقد أشار الدفاع المدني الفلسطيني إلى أن «الأطقم العاملة لم تتمكن من الوصول إلى مئات المواقع المستهدفة بسبب دمار البنى التحتية ونقص الوقود والمعدات»، ما جعل الجثث تبقى تحت الأنقاض لأسابيع، وربما لأشهر، دون استخراج أو توثيق.

هذا الواقع المرير يُحوّل الضحايا إلى مفقودين قسرياً بحكم الأمر الواقع، حيث تفقد عائلاتهم كل وسيلة لتحديد مصيرهم، ولا توجد أي وسيلة رسمية لتسجيلهم كموتى، ولا إمكانية للدفن أو إقامة مراسم العزاء، مما يترك العائلات في دوامة الألم والانتظار والإنكار.

في تقريره الصادر في فبراير 2024، أشار المرصد الأورومتوسطي لحقوق الإنسان إلى أن «أكثر من 60% من المباني السكنية التي تم استهدافها تحتوي على بلاغات بفقدان أفراد، ولم

18 مقابلة مع مسؤول في وزارة الصحة، محافظة خان يونس، رفض ذكر اسمه أو الإشارة إلى مسماه الوظيفي.

تُنفذ فيها أي عمليات إنقاذ حقيقية، بل جرى تجريف بعضها بالجرافات العسكرية دون التأكد من خلوها من الضحايا.¹⁹ في حي الشجاعة وحي الزيتون ورفع الغريبة، وثقت مؤسسة الميزان لحقوق الإنسان شهادات لعائلات تؤكد أنها فقدت الاتصال بعشرات الأفراد بعد قصف منازلهم، دون أن يُعثر على جثثهم أو يُعلن عن استشهادهم، ودون وجود أي جهة حكومية قادرة على تسجيلهم أو التحقيق بمصيرهم.²⁰

كما تقدر وزارة الصحة أن عدد الضحايا تحت الأنقاض يقارب 10.000 شخص، في ظلّ عجز الدفاع المدني عن القيام بدوره كقوة إخلاء مدنية. فقدّ الدفاع المدني قرابة 98 كادرًا من عامليه الميدانيين من أصل 314 كادرًا ميدانيًا، وأصيب 304 آخرون، كما اعتقل جيش الاحتلال الإسرائيلي 22 عنصرًا، وفقد كليًا 40 مركبة إطفاء وإنقاذ وإسعاف من أصل 72 مركبة. تعترف وزارة الصحة بشكل رسمي بالشهداء الذين يتم تكييف حالتهم القانونية كقتلى بعد دخول المشافي وصدور تقارير رسمية بذلك (21)، في حين أن أنها تتعامل مع الضحايا تحت الأنقاض كمفقودين. في العديد من الحالات لم تكن هوية الضحايا الحقيقية في المباني المستهدفة واضحة، لذلك تبقى حالة العديد من المواطنين ضبابية خاصة في المناطق التي تشهد عمليات عسكرية نشطة.

سادسًا: صعوبة الوصول للمعلومات حول المفقودين والمخفيين قسرًا خارج النطاق الجغرافي لقطاع غزة

تُشكّل قضية المفقودين خارج النطاق الجغرافي لقطاع غزة واحدةً من أكثر الملفات تعقيدًا وحساسيةً. إذ لا تتوفر أيّ إحصائية دقيقة أو مصدرٍ مستقلّ يمكن الاعتماد عليه لتحديد عدد المفقودين والضحايا الدقيق الذين غادروا القطاع، أو تجاوزوا الشريط العازل من المدنيين، دون أن يعودوا أو يُعرف مصيرهم. ورغم أنّ وسائل الإعلام الاسرائيلية تذكر بين الحين والآخر أرقامًا تقديريةً عن هؤلاء الأشخاص،²² فإنّ هذه المعلومات تبقى ضبابية، وتعتمد غالبًا على رواياتٍ أو مصادر متعدّدة قد يكتنفها النقص أو عدم الدقّة.

من المعروف أنّ هذه القضية لا تقتصر على من شاركوا في الأعمال العسكرية أو تسلّلوا

19 مؤسسة الشرق الأوسط للسلام (FMEP)، *Top News & Analysis on Israel/Palestine, February 9–16, 2024*.

20 مركز الميزان لحقوق الإنسان، تقرير ميداني حول استهداف الأحياء السكنية في مدينة غزة ورفع الغريبة، فبراير/شباط. <https://www.mezan.org>

21 منشور في الموقع الإلكتروني لمركز الفلسطيني للإعلام. Civil Defense: 10,000 people missing under the rubble of destroyed buildings. [https://english.palinfo.com/news/2024/30/04/across](https://english.palinfo.com/news/2024/30/04/across%20Gaza)

22 جاء ذلك في تصريحات صحافية للمتحدث العسكري الإسرائيلي ريتشارد هيش، بتاريخ 2023/10/10.

إلى المستوطنات الإسرائيلية، بل تشمل أيضًا المدنيين الذين عبروا حدود القطاع أو مناطق الشريط العازل دون أي نية قتالية.²³ غالبية الحالات التي يتم الحديث عنها خارج نطاق غزة تتعلق بأشخاص:

- تم احتجازهم على الحواجز أو أثناء تنقلهم من غزة إلى الضفة الغربية أو إلى إسرائيل بموجب تصاريح طبية أو تجارية.
- اعتُقلوا خلال محاولات الهرب من العدوان إلى خارج القطاع عبر معبر رفح أو المناطق الحدودية.
- انقطعت أخبارهم بعد نقلهم إلى مراكز احتجاز سرية أو معسكرات «فلترة» داخل إسرائيل، كما أفادت عدة منظمات حقوقية.

ومع غياب أي إعلان رسمي من قبل سلطات الاحتلال حول هؤلاء، يصبح تتبع مصيرهم شبه مستحيل، خاصة بعد رفض إسرائيل الاعتراف بوجود قوائم موثقة للمعتقلين الجدد بعد 7 أكتوبر 2023.

في تقرير صدر عن منظمة هيومن رايتس ووتش (مارس 2024)، أكدت أن «الجيش الإسرائيلي يُبقي مئات الفلسطينيين قيد الاعتقال التعسفي دون السماح لمحاميهم أو عائلاتهم بالتواصل معهم، ويُخفي أماكن احتجازهم»، معتبرة أن «هذا الشكل من الاحتجاز يُصنّف كاختفاء قسري». وفي يناير 2024، أوردت اللجنة الدولية للصليب الأحمر أنها فشلت في الوصول إلى عشرات الحالات التي أبلغت عنها عائلات فلسطينية لمعتقلين اختفوا بعد عبورهم من غزة أو أثناء محاولات الخروج من مناطق القتال. كما أشار المرصد الأورومتوسطي لحقوق الإنسان إلى أن «غالبية من تم نقلهم إلى مراكز الاعتقال في بئر السبع وصحراء النقب يُحتجزون في مواقع غير معروفة، ويُمنع عنهم الاتصال أو الزيارات، ما يشكل انتهاكًا مباشرًا للمادة 9 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية».

وبالنظر للتجارب الدولية، فإن المبادئ التوجيهية للبحث عن الأشخاص المختفين وكذلك المفقودين، التي تهدف إلى توطيد الممارسات الجيدة المتبعة في البحث الفعال عن الأشخاص المختفين والناشئة عن التزام الدول بالبحث عن هؤلاء الأشخاص. واستنادًا إلى الخبرات التي تراكمت لدى اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري خلال السنوات الثماني الأولى من عهدها، لا سيما من خلال ملاحظاتها الختامية (المادة 29) وإجراءاتها العاجلة (المادة 30).²⁴ فإن من

23 مجموعة مركزة، 2025/1/16.

24 الأمم المتحدة، مكتب المفوض السامي، <https://www.ohchr.org/ar/documents/legal-standards-and-guidelines/guiding-principles-search-disappeared-persons>

أهم ما تضمنته المبادئ التوجيهية للبحث عن الأشخاص المفقودين والمختفين قسرًا، هو ضرورة أن تنظّم سياسةً عامة عملية البحث. ينبغي أن يكون من أهداف هذه السياسة منع الاختفاء القسري، وتوضيح ملابسات حالات الاختفاء السابقة، ومعاقبة الجناة بعقوبات مناسبة، واتخاذ تدابير الحماية، وينبغي أن تتجلى هذه التدابير في القوانين والسياسات ذات الصلة.

بعد قرابة عامين على بدء حرب الإبادة في قطاع غزة، فقد ضُعب نظام البحث والتقصي القضائي الذي يكلف بمهام البحث عن المختفين قسرًا، وذلك بسبب الأضرار التي لحقت بالنظام القضائي بشقيه المدني والجنائي، حيث أدى الاستهداف المتعمد لأجهزة إنفاذ القانون، ومكونات السلطة القضائية إلى استشهاد قرابة 15 قاضيًا وعضو نيابة عامة حتى تاريخ 2024/10/14، ومئات عناصر الشرطة. كما لم تتبلور أي سياسة عامة تشجّع أو تنظّم بشكل فعّال أيّ جسم حكومي، أو مدني أو أهلي للقيام بهذا الدور.²⁵

إن الهيئات القضائية، مثل النيابة العامة وأجهزة إنفاذ القانون، غير قادرة على القيام بدورها تجاه البتّ في قضايا المفقودين أو المختفين قسرًا نظرًا، لكونهم أهدافًا عسكرية مُحتملة من جهة، ومن جهة ثانية بسبب ضعف أجهزة إنفاذ القانون وفقدانها مقدراتها، مما أفقدها دورها تجاه تسجيل أو جمع الشهادات والإفادات حول المفقودين والمختفين قسرًا.²⁶ رغم الجهود التي تبذلها منظمات حقوقية فلسطينية مثل مؤسسة الضمير وهيئة شؤون الأسرى والمحررين، إلا أن عملية توثيق حالات فقدان خارج غزة تعاني من عدة صعوبات، أبرزها:

- غياب قواعد بيانات موحدة ومحدثة تربط بين قطاع غزة والضفة الغربية والخارج.
- انعدام قنوات الاتصال الرسمية مع السلطات الإسرائيلية التي ترفض الاعتراف بحالات الاحتجاز أو الكشف عن مصير الموقوفين.
- القيود التي تفرضها سلطات الاحتلال على عمل المؤسسات الحقوقية الدولية والمحلية، ومنعها من دخول مراكز الاحتجاز أو الحصول على كشوفات رسمية.
- ضعف أو غياب إجراءات حكومية فلسطينية موحدة ومنهجية تُعنى بإدارة وتوثيق ملف المفقودين والمختفين خارج غزة، سواء من قبل وزارة الداخلية أو وزارة الخارجية.

25 مقابلة مع ضابط في جهاز الشرطة - قطاع غزة، رفض ذكر اسمه أو الإشارة لمنصبه أو رتبته، أو المحافظة التي يعمل بها.

26 المرجع السابق.

سابقًا: صعوبة الوصول للمعلومات حول المفقودين والمخفيين قسرًا في المناطق مقيدة الوصول

تواجه عمليات توثيق حالات الاختفاء القسري والفقدان تحديات هائلة، خاصة في المناطق مقيدة الوصول، التي تشمل غالبًا الخطوط الأمامية للعمليات البرية، أو المناطق المدمرة بالكامل، أو تلك التي أعلنتها القوات الإسرائيلية «مناطق عسكرية مغلقة». وقد تسببت هذه القيود في حرمان آلاف العائلات من حقها الأساسي في معرفة مصير أقاربها الذين فقدوا أو يُشتبه في احتجازهم أو قتلهم تحت الأنقاض أو نقلهم قسرًا.

فرضت القوات الإسرائيلية على مدى أشهر حصارًا عسكريًا مشددًا على مناطق واسعة من شمال ووسط وجنوب القطاع، لا سيما في بيت حانون وبيت لاهيا وجباليا شمالًا، ومخيم النصيرات والبريج في الوسط، وخان يونس ورفع جنوبًا. ورافقت هذه السيطرة العسكرية إجراءات تقييد صارمة لحركة السكان، وعزل كامل لمناطق بأكملها عن بقية أجزاء القطاع، ما حوّلها فعليًا إلى «بقع سوداء» لا يُمكن الوصول إليها ميدانيًا أو توثيقيًا.

تُعد صعوبة الوصول إلى المعلومات حول المفقودين والمخفيين قسرًا في قطاع غزة من أبرز التحديات الإنسانية، لاسيما في المناطق مقيدة الوصول بشكل كامل، مثل محافظة رفح، ومحور نتساريم، ومحور موراج، حيث يُمنع دخول الفرق الميدانية وعائلات الضحايا والجهات الحقوقية بشكل تام، مما يعوق جهود التوثيق والتحقق. كما تعاني المناطق التي يُسمح بالوصول الجزئي إليها -مثل تلك المحيطة بمنصات المساعدات الخاصة بـ «شركة غزة الإنسانية»- من قيود ميدانية وأمنية تحد من القدرة على جمع البيانات ومتابعة الحالات. يُفاقم هذا الانقطاع في تدفق المعلومات معاناة ذوي المفقودين.

أشار تقرير هيومن رايتس ووتش إلى أن «القيود الإسرائيلية المفروضة على دخول المنظمات الإنسانية والطواقم الطبية والصحفية إلى مناطق القتال السابقة، منعت توثيق آلاف الحالات من المفقودين والمختفين قسرًا، ما يمثل انتهاكًا واضحًا للمادة 19 من اتفاقية الاختفاء القسري التي تضمن الحق في البحث الفوري عن أي شخص مختفي».

وأشار تقرير صادر عن مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (OCHA) بتاريخ 3 مايو/أيار 2024 إلى أن «عشرات العائلات التي نزحت من مناطق مقيدة الوصول لا تملك أي وسيلة لمعرفة ما إذا كان أقاربهم قد قتلوا، أم لا يزالون أحياء تحت الأنقاض، أم نُقلوا قسرًا إلى أماكن احتجاز سرية»، مضيفًا أن «غياب البنية الرقمية والميدانية للتوثيق يجعل من كل حالة مفقود معضلة إنسانية وقانونية».

أكدت اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري التابعة للأمم المتحدة في ملاحظاتها العامة على أن «عدم تمكين العائلات من معرفة مصير ومكان وجود أحيائها يشكل شكلاً من أشكال التعذيب النفسي، ويُعدّ بذاته انتهاكاً لحقوق الإنسان الأساسية».

« ذهب بتاريخ 19 حزيران (يونيو) 2025 لمنطقة تواجد مركز توزيع المساعدات الإنسانية في منطقة نتساريم مع ابن عمي (س)، وبعد اقترابي من منطقة وادي غزة، بدأت طائرات مسيرة بإطلاق النار علينا، احتميت بجدار أنا وشخص لكن فوجئت أنه ميت! احتميت في هذا المكان قليلاً ثم نادى شخص بصوت عالي أن التوزيع بدأ.. جريت مع مئات الأشخاص للوصول للمركز، وهناك حصلت على قليل من المساعدات وعدت ثم تذكرت ابن عمي، حيث أنني نسيته من شدة الموقف، وقمت بالاتصال به، وسؤال الناس عنه، ثم اعتقدت أنه من الممكن أن يكون قد عاد للمنزل بمفرده لكنه لم يعد منذ ذلك الحين». «خ. د»، قريب أحد المفقودين منذ

2024/11/6

الجهود الدولية والوطنية في مواجهة الاختفاء القسري

أولاً: الجهود الدولية

• المقرر الخاص المعني بحالات الاختفاء القسري

وفقاً للمادة 31 من الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، يجوز لأي فرد يدعي أنه وقع ضحية انتهاك للحقوق المحمية بموجب الاتفاقية المذكورة تقديم شكوى أمام اللجنة (وتُعرف الشكوى أيضاً بالبلاغ). لا ينطبق إجراء تقديم البلاغات الفردية إلا على الدول الأطراف التي أعلنت قبول اختصاص اللجنة ببحث الشكاوى الفردية بما يتماشى مع المادة 31 من الاتفاقية. وبإمكان الدول أن تصدر هذا الإعلان عندما تصبح طرفاً في الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، أو في أي وقت لاحق. كما يمكن للدول التي أصبحت طرفاً في الاتفاقية أن تتقدم بإجراءات عاجلة، حيث يجوز لأقارب الشخص المختفي، أو ممثليهم القانونيين، أو محاميهم أو أي شخص مفوض من قبلهم، وكذلك لأي شخص آخر له مصلحة مشروعة، أن يقدموا، بصفة عاجلة، طلباً إلى اللجنة من أجل البحث عن شخص مختفٍ من دون الحاجة إلى استنفاد سبل الانتصاف المحلية. وعليهم أولاً إبلاغ الحالة إلى إحدى الهيئات المختصة في الدولة الطرف المعنية، في حالة وجود هذه الإمكانية.²⁷

تلقى المقرر الخاص، بالتعاون مع الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري، عشرات البلاغات من منظمات حقوقية فلسطينية ودولية تتعلق بمفقودين إثر القصف الإسرائيلي المكثف للمناطق المدنية. استهداف المدنيين في مناطق «أمنة» مزعومة. واحتجاز المدنيين خلال اجتياحات برية دون إبلاغ رسمي عن أماكن احتجازهم أو السماح بالتواصل مع ذويهم.

27 اللجنة المعنية بحالات الاختفاء القسري، <https://www.ohchr.org/ar/treaty-bodies/ced/individual-complaints>

واختفاء مئات الأشخاص، بينهم أطفال ونساء ومستون، منذ بدء العدوان على غزة في أكتوبر 2023 وحتى منتصف 2025. وفي تقاريره وتصريحاته، أكد المقرر الخاص على ما يلي:

- وجود نمط ممنهج للاختفاء القسري في سياق الاحتلال والعدوان العسكري.
- ضرورة فتح تحقيقات مستقلة وشفافة بشأن مصير المختفين.
- تحميل إسرائيل بصفقتها قوة احتلال المسؤولية القانونية بموجب القانون الدولي الإنساني وقانون حقوق الإنسان.
- المطالبة بالكشف عن مصير ومكان الأشخاص الذين تم اعتقالهم ميدانياً أو فقد الاتصال بهم في سياق العمليات العسكرية في غزة.

ودعا إلى²⁸ ضرورة اتخاذ تدابير عاجلة للضغط على إسرائيل لاحترام التزاماتها بموجب اتفاقية 2006 لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري. ودعم آليات التوثيق الوطنية والدولية لرصد هذه الجرائم وتوفير الحماية القانونية للضحايا وذويهم. وتمكين اللجنة الدولية للصليب الأحمر من الوصول الفوري وغير المشروط إلى جميع أماكن الاحتجاز، بما في ذلك في داخل الخط الأخضر.

• اللجنة الدولية للصليب الأحمر

على مدى أكثر من 150 عامًا، ظلّ منع تشتت شمل العائلات، وتحديد أماكن الأشخاص المفقودين، وإعادة الاتصال بينهم وبين عائلاتهم ودعمها أثناء بحثها عن أحبائها، في صميم عمل اللجنة الدولية للصليب الأحمر (اللجنة الدولية) الرامي إلى تخفيف معاناة المتضررين من النزاع، من خلال أنشطة الوكالة المركزية للبحث عن المفقودين التابعة لها. يشير الصليب الأحمر إلى أنه قد تلقى أكثر من 9,000 استفسار من أشخاص في غزة وخارجها، يلتمسون أي أخبار عن مصير المفقودين من عائلاتهم. يعكف الصليب الأحمر على جمع هذه الاستفسارات والتواصل مع السلطات المعنية سعياً إلى الكشف عن مصير الأفراد محلّ البحث.²⁹

في 7 أكتوبر 2023، قرر الاحتلال الإسرائيلي تعليق زيارات الصليب الأحمر إلى أماكن الاحتجاز

28 مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، «خبراء الأمم المتحدة يدعون إلى إنهاء معاناة العائلات الساعية لمعرفة مصير أحبائها المفقودين»، 18 يوليو 2025، <https://www.ohchr.org/en/press-releases/202507/un-experts-call-end-anguish-families-seeking-truth-about-disappeared-loved?>

29 الصليب الأحمر، معلومات تهّم المتضررين من جزاء النزاع في الأراضي المحتلة، 2024/12/16.

حتى إشعار آخر، ولم تتمكن اللجنة الدولية، منذ ذلك الحين، من زيارة أي فلسطينيين محتجزين في أماكن الاحتجاز الإسرائيلية.³⁰

«منذ الأسبوع الأول لاختفاء شقيقي محمد قُمنّا بالتواصل مع الصليب الأحمر كجهة دولية مسؤولة عن هذا الجانب، لكن لم تكن هناك ردود واضحة سوى بأنه يجب علينا الانتظار، لكن لا نعلم إلى متى سوف ننتظر؟ فلم يعطونا أي إفادة أو إجابة عن حاله اختفائه. ومن ناحية الصعوبات فإنها لازمتنا منذ اليوم الأول لاختفائه، من ناحية الإبلاغ فلم نعلم إلى أي جهة نذهب ومن الذي يعمل على هذه الملفات ومن شأنه أن يعطينا الردّ الصحيح عن حالته ومكانه ووضعه بشكل رسمي». «أسماء. ك». شقيقة مختفٍ قسرًا منذ تاريخ 2024/3/18

ثانيًا: الجهود الوطنية

إن الجهود الوطنية الفلسطينية لمواجهة الاختفاء القسري متعدّدة الأوجه، وتركز هذه الجهود على الرصد وتوثيق الحالات وإبلاغ الهيئات الدولية _مثل الأمم المتحدة ومجلس حقوق الإنسان- عنها للضغط على الاحتلال. هذا إلى جانب رفع الوعي حول هذه القضية في المنتديات العالمية، بهدف فضح الانتهاكات وضمان المساءلة. كما تلعب المبادرات المجتمعية دورًا حيويًا من خلال إطلاق حملات التوعية لتعزيز التضامن مع عائلات المختفين وتقديم الدعم النفسي والاجتماعي لهم.

• الجهود الرسمية

تُعتبر هيئة شؤون الأسرى والمحررين الوريث الرسمي والقانوني لوزارة شؤون الأسرى والمحررين التي كانت قد تأسست بمرسوم رئاسي عام 1998، وتشكّلت الهيئة بموجب مرسوم رئاسي بتاريخ 2014/5/29 صادر عن الرئيس محمود عباس، تم بموجبه إنشاء هيئة مستقلة إداريًا وماليًا تتبع لمنظمة التحرير الفلسطينية. في 21 (أغسطس) 2024.

في 2024/8/10، أطلقت هيئة شؤون الأسرى والمحررين، خط هاتف خاصًا لتلقي بيانات الأسرى والمفقودين من قطاع غزة، بهدف معرفة مصيرهم وأماكن احتجازهم. ووجهت دعوة

30 الصليب الأحمر، معلومات تهّم المتضررين من جزاء النزاع في الأراضي المحتلة، 2024/12/16.

للعائلات التي لم يسبق لها التواصل مع أيّ جهات أو مؤسسات ولم تتلق أيّ معلومات حول مصير أو أماكن احتجاز أبنائها، للتواصل عبر الرقم المخصص لهذا الغرض 0593588050، التابع لهيئة شؤون الأسرى ونادي الأسير الفلسطيني. وأوضحت أنه يمكن تزويدها بالبيانات الأولية مبدئيًا، على أن يتم الحصول لاحقًا على توكيل خاص من العائلة لمتابعة القضية من خلال الطواقم القانونية المختصة. كما أتاحت للعائلات إمكانية إرسال البيانات عبر تطبيق واتساب إلى الرقم الدولي 00970593588050 خارج أوقات الدوام الرسمي.³¹

أطلقت هيئة شؤون الأسرى والمحررين ونادي الأسير الفلسطيني رابطًا إلكترونيًا مخصصًا لعائلات الأسرى والمفقودين من قطاع غزة، بهدف إنشاء قاعدة بيانات حول الأسرى في سجون الاحتلال والمفقودين منذ بداية الحرب. جاء هذا الإجراء كبديل عن الآلية السابقة التي اعتمدت على رقم هاتف خاص، ولم تثبت فعاليتها نتيجة حجم الاتصالات الكبير، وتمت دعوة العائلات لتعبئة البيانات المطلوبة من خلال الرابط. وقد نجحت الهيئة من خلال محاميها في التعرف على عدد من الفلسطينيين المفقودين وتحديدهم كمعتقلين في السجون الإسرائيلية.³² على الرغم من هذه الجهود، فإن الولاية القانونية لهيئة الأسرى لا تتعلق بالمختفين قسرًا أو المفقودين بشكل خاص، كما يلاحظ أن القانون لم يتطرّق لهذه الفئة.³³

• جهود المؤسسات الحقوقية

تلعب مؤسسات حقوق الإنسان دورًا حاسمًا في معالجة قضية الاختفاء القسري من خلال الدعوة إلى تحقيق العدالة، والمساءلة وحماية الضحايا وأسرهم. تعمل هذه المنظمات على توثيق حالات الاختفاء القسري والتحقيق فيها، وجمع الأدلة والشهادات لضمان تسجيل الانتهاكات بدقة وتقديمها إلى الهيئات الوطنية والدولية. ومن أهم هذه المؤسسات التي بذلت جهودًا في هذا المجال: الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان، ومركز القدس للمساعدة القانونية، ومؤسسة الضمير لحقوق الإنسان، والمركز الفلسطيني لحقوق الإنسان،³⁴ ومركز الميزان لحقوق الإنسان.³⁵ بالإضافة إلى ذلك، شاركت مؤسسات أخرى في حملات التوعية لتسليط الضوء على محنة المختفين ومعاناة أسرهم المستمرة، بهدف بناء الضغط العام من أجل التحرك، ومن خلال الشراكات مع المنظمات الدولية، كما في حالة المرصد الأورو

31 <https://cda.gov.ps/index.php/ar/ar-activity-2/advertisement/17995-2024-08-12-07-06-37>

32 [/https://cda.gov.ps/gaza](https://cda.gov.ps/gaza)

33 مجموعة مركز، 2025/1/16.

34 أطلق المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان منصة إلكترونية للإبلاغ عن المفقودين والمختفين قسرًا <https://ee-eu.kobotoolbox.org/x/fjBgQpZw>

35 مجموعة مركز، 2025/1/16.

متوسّطي لحقوق الإنسان. إن تضافر هذه الجهود سوف يساهم في تقوية جهود المناصرة العالمية، وتنفيذ التدابير الوقائية، ومحاسبة الجناة لردع الانتهاكات في المستقبل.

«قمت بإبلاغ إدارة المخيم النازح فيه، كونهم من أهل المنطقة بمنطقة الزوايدة وقاموا بإبلاغ الأمن التابع للمنطقة والجهات المعنية والمخاتير وتم البحث عنه، لكن دون جدوى. توجهت لأقاربي النازحين بالقرب من شاطئ البحر في النصيرات من أجل البحث عن ابني محمد في اليوم التالي من وقوع الحادثة، لكن دون جدوى. قمت بالتواصل مع الصليب الأحمر والجهات المعنية مثل مؤسسة الضمير لحقوق الإنسان والهيئة المستقلة لحقوق الإنسان وحتى هذا اليوم بانتظار الرد بعد أن قمت بتسجيل توكيلات من خلالهم». «عاطف. ح»، والد مختفٍ قسرًا منذ 2024/6/25.

• الجهود المجتمعية والطوعية

تلعب جهود المجتمع والمتطوعين دورًا حيويًا في مواجهة آثار الاختفاء القسري من خلال تقديم الدعم المباشر للأسر المتضررة ورفع مستوى الوعي بهذه القضية الخطيرة. غالبًا ما ينظّم المتطوعون ومجموعات المجتمع شبكات دعم للأسر المختفين، ويقدمون المشورة النفسية، أيضًا حملات المناصرة والوقفات الاحتجاجية والأحداث العامة لإبقاء القضية مرئية والضغط من أجل المساءلة والعدالة. بالإضافة إلى ذلك، يتعاون المتطوعون مع منظمات حقوق الإنسان لتوثيق الحالات ومشاركة القصص وتضخيم أصوات المتضررين من خلال تعزيز التضامن والعمل الجماعي، تساعد هذه الجهود في خلق شعور بالمرونة المجتمعية وضمان بقاء محنة المختفين وأسره أولوية على الأجندات المحلية والوطنية.³⁶

أطلقت مجموعة باحثين قانونيين مبادرة «المنصة المعلوماتية للمختفين قسرًا»، وهي منصة تنشر عبر مواقع التواصل الاجتماعي صور المختفين قسرًا والمفقودين والمعلومات المتعلقة بهم. أطلقت المبادرة نموذجًا يمكن عائلات الضحايا من تقديم البيانات الخاصة بالمختفين قسرًا أو المفقودين. حدّدت المبادرة -من خلال الشهادات التي تم جمعها، ومن خلال إفادات الأسرى والمحتجزين المفرج عنهم- وجود عدد من المختفين قسرًا في السجون الإسرائيلية.³⁷

36 مجموعة مركزة، 2025/1/16.

37 ناصر ثابت، باحث حقوقي، وعضو في مبادرة Monitor Freedom مقابلة عبر الهاتف بتاريخ 2024/12/24.

بشكل عام، وعلى الرغم من الجهود المبذولة، فقد أدى غياب المؤسسة في متابعة قضية الإخفاء القسري وتعدد الجهات في متابعة هذا الملف، لبعثرة الجهود، وعدم دقة الأرقام والمعطيات بين المؤسسات العاملة في هذا الملف، ذلك نتيجة غياب المعيارية في توثيق حالات الإخفاء القسري، واستناد المؤسسات على جمع المعلومات والبيانات ورصد الحالات بدون توحيد المعايير.

كما أثار الانقسام سلبيًا على قدرة المؤسسة الفلسطينية الرسمية على متابعة هذا الملف، خصوصًا في ضوء حالة التضارب بين المؤسسات الرسمية في غزة والضفة الغربية.³⁸

تأثير الاختفاء القسري على الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية

إن جريمة الاختفاء القسري ذات تأثيرات اجتماعية واقتصادية وإنسانية عميقة تمس المجتمع بأكمله، فهي لا تقتصر على الشخص المنتهكة حقوقه، إنما تتسع دائرتها لتشمل تأثيرات عميقة في منظومة حقوق الإنسان، فيما يسهم عدم معالجة هذه الحالات بشكل منهجي، في تعميق هشاشة النسيج الاجتماعي، ومواجهة أسرة الضحايا مشكلات متنوعة، عدا التأثيرات النفسية والعاطفية السلبية، مما يجعل هذه الجريمة ذات تأثير يدوم على المدى الطويل. كما يفقد الضحايا الحماية المقررة بموجب القوانين والمواثيق الدولية (الحقوق المدنية والسياسية)، لمجموعة من الحقوق بما يشمل الحق في الحياة، وعدم الخضوع للاحتجاز التعسفي، وعدم التعرض للتعذيب، والحق في الأمن الشخصي، والحق في الوصول للمعلومات... إلخ.

أولاً: التأثير على النسيج الأسري

يؤثر الاختفاء القسري على ركائز التماسك العائلي والاجتماعي التي يقوم عليها النسيج الأسري. فعندما يغيب المَعِيل أو الشخص الذي يشكّل دعماً نفسياً وعاطفياً، تجد العائلة نفسها أمام فراغ كبير يُثقل كاهل الأفراد الباقين، الذين يُجبرون على تحمّل أدوار ومسؤوليات إضافية.³⁹ وبينما يخيم الغموض حول مصير المختفي، تتفاقم المشاعر المختلطة من قلق وخوف وأمل وخيبة، الأمر الذي يؤدي إلى تزعزع الاستقرار الأسري. تنعكس هذه الضغوط على العلاقات بين أفراد الأسرة، فتنشأ الخلافات أو يزداد الانعزال، وينتج عن ذلك اختلال في التوازن النفسي والاجتماعي قد يلازمهم فترة طويلة.

«ابني محمد متزوج ولديه طفلان، ذكر وأنثى، وأعمارهم ما بين الشهرين والعامين، بعد اختفائه زادت المسؤولية عليّ كوني أصبحت المعيل لهم في ظل استمرار العدوان، ومجرد وجود ابني محمد بيننا يشعرننا بالراحة والأمان، ومنذ وقوع الحادثة واختفائه ونحن مفتقدين هذا الشعور. زوجة ابني محمد استشهد خمسة من أسرتها وبقي منهم أخوها وأبوها فقط. بعد فقدان زوجها (ابني محمد) زاد الضغط علينا من الناحية النفسية، والاجتماعية والأسرية والاقتصادية». «عاطف. ح»، والد مختفٍ قسرًا منذ 2024/6/25.

ثانياً: التأثير على الأوضاع الاقتصادية للأسرة

لم يقتصر الأثر المدمر لحالات الاختفاء القسري والفقدان على الجوانب النفسية والإنسانية فحسب، بل امتد ليُحدث كوارث اقتصادية صامتة داخل النسيج الأسري الفلسطيني، حيث تعاني آلاف العائلات من تدهورٍ حادٍ في أوضاعها المعيشية نتيجة غياب المعيل الرئيسي أو أحد أفراد الأسرة المنتجين.

• خسارة المعيل وغياب مصدر الدخل

العديد من حالات الاختفاء القسري والفقدان طالت رجالاً في سن العمل، ونساءً معيلات، وعمالاً كانوا يُشكلون المصدر الرئيسي أو الوحيد لدخل الأسرة. ومع غيابهم القسري أو فقدهم في ظروف غامضة، وجدت الأسر نفسها من دون أي دعم مالي ثابت، ما أدى إلى انعدام القدرة على تلبية الاحتياجات الأساسية كالغذاء، الدواء، والمسكن، في ظل اقتصاد محاصر ومنهار. ووفقاً لتقرير برنامج الأغذية العالمي WFP يناير 2024، فإن أكثر من 85% من الأسر النازحة أو التي فقدت أحد أفرادها المعيلين تعيش اليوم في فقر مدقع، وتعتمد بشكل شبه كامل على المساعدات الغذائية الطارئة، في حين أن القدرة على الكسب الذاتي قد اختفت تمامًا بسبب تدمير البنية الاقتصادية المحلية ونزوح مئات الآلاف.

ثالثاً: غياب الحقوق القانونية والحرمان من التعويضات

يُفاقم من المأساة الاقتصادية غياب الاعتراف الرسمي بحالة المفقودين والمخفيين قسرًا، إذ إن الأسر لا تستطيع المطالبة بأي تعويض أو دعم حكومي أو إنساني طويل الأمد دون شهادة وفاة أو توثيق قانوني بالحالة. وهذا الوضع يترك آلاف النساء الأرامل فعليًا - دون صكوك وفاة - مُعطّلات عن العمل، دون مصدر دخل، ودون حماية قانونية. وأشارت اللجنة الدولية للصليب الأحمر ICRC، مارس 2024 إلى أن «العديد من الأسر التي فقدت أقرباء في ظروف

قسرية تُحرم من مستحقات الإعالة أو المساعدات المالية لأنها عاجزة عن إثبات الوفاة أو المصير، ما يُعد شكلاً من أشكال الظلم الاقتصادي الممتد».

رابعاً: تأنيث الفقر وتزايد الأعباء على النساء

في ظل فقدان المعيل، غالباً ما تُجبر النساء - الأمهات أو الزوجات - على تحمل عبء الإعالة في ظروف شديدة القسوة، مع انعدام الفرص الاقتصادية تقريباً في مناطق النزاع والنزوح، وغياب الدعم الاجتماعي والمؤسسي. وتؤكد تقارير هيئة الأمم المتحدة Women UN، فبراير 2024 أن «النساء في غزة يُواجهن اليوم مستويات غير مسبقة من الفقر والجوع، حيث تحوّلت آلاف العائلات التي فقدت معيّلها إلى أسر تقودها نساء غير قادرات على العمل، خاصة في ظل غياب الخدمات والرعاية».

خامساً: انسداد الأفق الاقتصادي

يمنع غياب المفقودين والمخفيين قسرًا الأسر من اتخاذ قرارات استراتيجية تتعلق بالاستقرار أو إعادة بناء حياتها، حيث تعيش في حالة من الانتظار القاتل، غير قادرة على بيع ممتلكات أو اتخاذ قرارات تخص الإعالة أو إعادة التوطين، خشية أن يعود المفقود في أي لحظة. وهذا الوضع يخلق شللاً اقتصادياً كاملاً داخل الأسرة، ويُعطل إعادة إنتاج الحياة. بغياب الشخص المسؤول عن إعالة الأسرة، تقع أعباء المعيشة وسدّ الاحتياجات الأساسية على بقية أفرادها الذين قد لا يكون لديهم مصدر دخل ثابت أو كافٍ. في حالة السيّد عاطف، اضطرّ إلى تحمّل نفقات أسرة ابنه المختفي، مما يزيد من الإنهاك المالي ويجبره على مواجهة ظروف قاسية أو الاستدانة لتأمين متطلبات الحياة اليومية.⁴⁰ بذلك، لا تقتصر معاناة العائلة على الحزن والقلق الناتجين عن اختفاء عزيزٍ عليهم، بل تمتدّ لتشمل ضغوطاً اقتصادية مرهقة تهدّد استقرارهم المعيشي وتضاعف من آثار الأزمة.

«لا يوجد لنا دخل مادي، نعيش في فقر لأن زوجي من كان يسندنا ويوفر لنا قوت يومنا، فقط (اليونيسيف) قدمت لنا مبلغ بقيمة 1000 شيكل في بداية عام 2024 ولكن قدمتها لنا كباقي الناس ليس بشكل خاص وليس لأن زوجي مفقود، ولا يوجد لنا في الوقت الحالي أي دخل».

«لبنى. د»، زوجة مفقود منذ 2023/11/17.

سادسا: التأثير على الحق في الوصول إلى المعلومات

يؤثر الاختفاء القسري والتغييب والفقدان بعمق على حقّ العائلات في الوصول إلى المعلومات، إذ يجد ذوو المختفي أنفسهم وسط فراغٍ معلوماتيٍّ قاتل يُغلق أمامهم مسارات البحث عن أجوبة واضحة. وعضواً عن الحصول على بياناتٍ رسمية أو دلائلٍ موثوقة، يعتمد هؤلاء على شائعاتٍ أو تلميحاتٍ تأتي غالباً من مصادر غير مؤكدة، من بينها شهادات الأسرى السابقين، فتتجدد لديهم الآمال وتُحبط مراراً وتكراراً.⁴¹ هذا الحرمان المنهجي من المعرفة لا يعيق قدرة العائلة على اتخاذ القرارات اللازمة لإنهاء حالتها النفسية العالقة وحسب، بل يمَسُّ أيضاً بحقِّ أصيل يضمنه القانون الدولي الإنساني، حيث يجب تأمين المعلومة اللازمة للعائلات كي تتمكن من معرفة مصير أحبّتها. إنَّ هذا الانتهاك يثقل كاهل الأسر بعبءٍ مضاعف من القلق والحيرة، ويعيق تحقيق العدالة واحترام الكرامة الإنسانية.

«فقدانه كان له أثر كبير علينا، حيث مرَّ عام تقريباً على فقدانه وأصبحنا نعيش الأوهام والخيالات، وجميع أفراد عائلتي منهكون نفسياً، فنحن لا نعرف مصيره، فلو عرفنا أنه شهيد لربما نتقبل الأمر قليلاً، لكن بمجرد أن نسمع خبراً جديداً يخصه تفتتح الأوجاع من جديد، ونعيش حالة أمل جديدة تتبعها خيبة كبيرة عند عدم وجود نتيجة أو خبر حقيقي حوله».

«رغدة. ص»، والدة مختفٍ قسرياً منذ 2024/2/12

سابعا: الآثار على الأوضاع النفسية

تعتبر حالات الاختفاء القسري والفقدان الجماعي واحدة من أكثر أشكال العنف الصادمة نفسياً، ليس فقط للضحايا أنفسهم، بل لعائلاتهم ومجتمعاتهم بأكملها. فمع تصاعد عدد المفقودين تحت الأنقاض، أو المجهولي المصير في مواقع الاحتجاز، تعيش آلاف الأسر الفلسطينية حالة نفسية مزمنة من الصدمة، والتوتر، والقلق الوجودي المفتوح.

• الصدمة النفسية المعقدة لدى أسر المفقودين

الاختفاء القسري يُعتبر من أقسى أشكال الفقد، لأنه يُعطّل آلية الحزن الطبيعية، ويُبقي العائلة في دوامة الانتظار، بين الأمل واليأس.

تقرير الصليب الأحمر الدولي حول المفقودين، ديسمبر 2023.

تشير دراسات صادرة عن منظمة الصحة العالمية WHO، إلى أن أسر المفقودين والمخفيين قسرًا غالبًا ما تعاني من اضطراب الكرب الحاد (Acute Stress Disorder)، ويتحول لاحقًا إلى اضطراب كرب ما بعد الصدمة (PTSD)، مع أعراض تشمل الأرق، الكوابيس، القلق المستمر، ونوبات من الاكتئاب الحاد. تفاقم هذه الأعراض طبيعة فقدان نفسها، كونها فقدانًا غامضًا غير مُغلق، إذ لا توجد جثة ولا قبر ولا يقين⁴².

• النساء والأمهات: ضحايا نفسيات مضاعفات

تتعرض النساء - خصوصًا الأمهات والزوجات - لأشكال خاصة من الألم النفسي، حيث تتحمل المرأة عبء البحث، والرعاية، والإعالة، وسط انعدام الوضوح. وتوثق هيئة الأمم المتحدة للمرأة (UN Women، مارس 2024) حالات لنساء أُصبن بانهيارات نفسية، أو أعراض اكتئاب مزمن، أو تدهور صحي شامل بعد فقدان الأبناء أو الأزواج في ظروف مجهولة.

• الأطفال: اليتم الغامض وتأثير الفقد غير المُعترف به⁴³

يعاني الأطفال الذين فقدوا أحد الوالدين دون تأكيد الوفاة من خلل في بناء الهوية، واضطراب في الانتماء العاطفي، وتزيد احتمالية إصابتهم بمشكلات في التحصيل الدراسي، واضطرابات سلوكية، وفقًا لدراسة أجراها مركز غزة المجتمعي للصحة النفسية (يناير 2024)، والذي أشار إلى أن: الأطفال الذين يجهلون مصير والديهم يعيشون حالة مزمنة من القلق والتشتت، ويظهرون سلوكيات انسحابية أو عدوانية، تتطلب دعمًا نفسيًا طويل الأمد.

«لا يمكن أن أصف المشاعر وحجم المعاناة وكذلك الحالة النفسية التي مرّ بها منذ شهر عديدة، فالجميع مُتعب ومُرهبق بسبب الانتظار، فبالنا مشغول جدًّا عليه، وشعور الانتظار قاسي جدًّا. منذ شهر نحاول أن نرفع من معنويات بعضنا البعض لكن الوضع الآن أصبح لا يُطاق، هناك ليالي كثيرة أبكي بها بشدة على شقيقي محمد بسبب اشتياقي له كثيرًا وحاجتي له، وكلّ من هم حولي وبعجوري وبالقرب مني أيضًا يحاولون الرفع من معنوياتي وكذلك طمأنتني ومحاولة التخفيف عني إلى حين الخروج من هذا الوضع وصولًا للاطمئنان عليه».

«أسماء. ك»، شقيقة مختفٍ قسرًا منذ تاريخ 2024/3/18

42 منظمة الصحة العالمية، دليل التدخل الإنساني

https://iris.who.int/bitstream/handle/10665/162960/9789241548922_eng.pdf?iris=6Iris+6Iris+mhGAP. 201.

43 مركز غزة المجتمعي للصحة النفسية، «أطفال غزة يعانون أزمت نفسية حادة»، الجزيرة نت 2025 2025 <https://www.aljazeera.net/health/2025> 1/1/1 أطفال-غزة-يعانون-أزمات-نفسية-حادة

• الحزن المجمّد⁴⁴

في ظل غياب معلومات نهائية حول مصير الأحبة، تعاني العائلات من ما يُعرف بـ«الحزن المجمّد» أو الحداد المؤجل، حيث تعجز عن إغلاق الفصل العاطفي المرتبط بالمفقود. وهذا يخلق حالة من الإنهاك النفسي المستمر، ويؤثر على القدرة على العمل، والعلاقات الأسرية، واتخاذ القرارات.

• عواقب مجتمعية ممتدة

عندما تتوسع ظاهرة فقدان وتشمل آلاف العائلات كما هو حاصل اليوم في غزة، يتحول الألم الفردي إلى توتر جماعي ومجتمعي، يُضعف الروابط الاجتماعية، ويُعمّق الشعور العام بانعدام الأمان، ويُقوض الثقة بالمؤسسات والمجتمع الدولي.

«أطفالي وأنا مصابون بالذعر والخوف بالنسبة للمُشاهد التي رأوها أثناء أسر أبيهم، حتى الآن أنا وأطفالي مصدومون، أولادي فجأة يصرخون: 'أين أنت يا أبي'. نعاني كثيراً ولا يوجد لنا أي دخل لتوفير أبسط حقوقنا. هذا الأمر أتر على نفسية أطفالي..». «لبنى. د»، زوجة مختفٍ قسرياً منذ 2023/11/17.

التوصيات

من خلال عمليات المراجعة والتحليل التي أجريت بهدف إعداد هذا التقرير، خلُصت الهيئة إلى أن هناك مجموعة من الإجراءات العاجلة التي يجب على السلطات الرسمية اتخاذها. تستند هذه التوصيات إلى معايير حقوق الإنسان والقوانين الدولية ذات الصلة بالاختفاء القسري، وتهدف إلى توفير أطر تشريعية ومؤسسية متكاملة، وتفعيل إجراءات عملية تضمن توثيق الانتهاكات ومحاسبة الجناة، وتأمين الدعم اللازم للعائلات المتضررة. إن تنفيذ هذه التوصيات يتطلب جهدًا مشتركًا من السلطة الوطنية الفلسطينية، ومنظمات المجتمع المدني، والهيئات الدولية المختصة، ويستوجب حوارًا وطنيًا جادًا ومساءلة شفافة لضمان إنصاف الضحايا وتحقيق العدالة.

الجهة التنفيذية	التوصية	النطاق
1. مجلس حقوق الإنسان 2. الجمعية العامة للأمم المتحدة 3. المحكمة الجنائية الدولية 4. اللجنة الدولية للصليب الأحمر، 5. الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي 6. المقررين الخواص 7. لجنة الخبراء	<ul style="list-style-type: none"> • ضرورة تشكيل لجنة تحقيق دولية مستقلة وذات مصداقية، تُنشط بهذه اللجنة مهمة توثيق جميع حالات الاختفاء القسري والمفقودين، والتحقيق في ظروفها، وجمع الأدلة حول مواقع الاحتجاز السرية، ورفع تقارير دورية إلى مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة • ضرورة فرض المجتمع الدولي عقوبات فورية على إسرائيل، وفتح تحقيقات جنائية من قبل المحكمة الجنائية الدولية، بشأن جرائم الاختفاء القسري والاحتجاز غير القانوني. • فتح تحقيقات جنائية من قبل المحكمة الجنائية الدولية، بشأن جرائم الاختفاء القسري والاحتجاز غير القانوني. • قيام اللجنة الدولية للصليب الأحمر ومنظمات حقوق الإنسان المحلية والدولية بتوفير آليات رسمية تمكّن العائلات من الوصول إلى معلومات دقيقة وفورية حول مصير ذويهم، بما يحفظ حقهم في المعرفة ويحد من معاناتهم النفسية. 	على الصعيد الدولي

الجهة التنفيذية	التوصية	النطاق
السلطة الوطنية الفلسطينية	<p>• صياغة قانون وطني يحدد تعريفاً دقيقاً للمفقودين والمختفين قسرياً، متوافقاً مع المعايير الدولية، مثل الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري. كما يتضمن أحكام تنظم الحقوق القانونية والإنسانية لأسر الضحايا، بما يشمل الحق في الحصول على معلومات عن مصير ذويهم، وجبر الضرر الواقع عليهم أسوة بقانون الأسرى والمحررين.</p>	<p>على الصعيد الوطني</p> <p>الإطار التشريعي</p>
السلطة الوطنية الفلسطينية	<p>• تأسيس هيئة مستقلة تُعنى بتوثيق حالات المفقودين والمختفين قسرياً، وضمان الشفافية والنزاهة في متابعة القضايا. تزويد الهيئة بصلاحيات تحقيق شاملة للتنسيق مع الجهات المحلية والدولية.</p>	<p>الإطار المؤسسي</p>
وزارة العدل وزارة الخارجية	<p>• العمل مع عائلات الضحايا لجمع إفاداتهم مع ضمان السرية لحمايتهم. استخدام تقنيات التحقيق الميداني وتوثيق الأدلة الجنائية، بما يشمل الصور، والفيديوهات، بما فيها تلك المنشورة عبر منصات جيش الاحتلال أو عبر الجنود أو المتعاقدين المدنيين، وإحالة حالات الاختفاء القسري والمفقودين إلى المحكمة الجنائية الدولية (ICC) باعتبارها جرائم ضد الإنسانية.</p>	<p>توثيق الانتهاكات بهدف المحاسبة</p>

الجهة التنفيذية	التوصية	النطاق
<p>1. وزارة الداخلية</p> <p>2. النيابة العامة</p> <p>3. الشرطة</p> <p>4. وزارة الصحة</p> <p>5. الهلال الأحمر</p> <p>6. الصليب الأحمر الدولي</p> <p>7. المبادرات المحلية</p> <p>8. المؤسسات الأهلية</p> <p>9. الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان</p>	<p>إنشاء قاعدة بيانات موحدة خاصة بالمفقودين</p> <ul style="list-style-type: none"> تطوير منصة إلكترونية مركزية لجمع بيانات المفقودين، تُدار بالتنسيق بين وزارة الداخلية، والمؤسسات الحقوقية، والمنظمات الأهلية المتخصصة. تتضمن هذه المنصة تمكين العائلات من إدخال المعلومات الأساسية عن المفقودين، مثل الاسم، والعمر، والأوصاف، وآخر مكان شوهدوا فيه، وأي معلومات إضافية تُسهم في التعرف عليهم. <p>خط ساخن للطوارئ:</p> <ul style="list-style-type: none"> تخصيص أرقام طوارئ على مدار الساعة للإبلاغ عن المفقودين، مع توفير فرق مدربة للتواصل مع العائلات وتوثيق البيانات والتعاون مع المبادرات المحلية لضمان سهولة الوصول إلى هذه الأرقام. <p>فرق ميدانية متخصصة:</p> <ul style="list-style-type: none"> تشكيل فرق ميدانية لتوثيق البلاغات من الأسر النازحة، وإشراك متطوعين محليين لتقديم الدعم اللوجستي والإنساني. <p>التنسيق مع المستشفيات والمراكز الصحية:</p> <ul style="list-style-type: none"> ربط النظام المركزي للمفقودين ببيانات المستشفيات والمراكز الصحية لتحديد هوية المفقودين الذين قد يكونون مصابين أو متوفين. 	<p>إجراءات الإبلاغ عن المفقودين</p>

الجهة التنفيذية	التوصية	النطاق
<p>1. وزارة الداخلية</p> <p>2. النيابة العامة</p> <p>3. الشرطة</p> <p>4. وزارة الصحة</p> <p>5. الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان</p> <p>6. وزارة العدل</p> <p>7. وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات</p>	<ul style="list-style-type: none"> تشكيل لجنة بهدف وضع سياسة لتوثيق المقابر الجماعية، والمقابر العشوائية، وإنشاء سجل وطني للجنث مجهولة الهوية يتضمن صورًا فتوغرافية، وبصمات الأصابع، وتقارير الطب الشرعي، وبيانات الحمض النووي، وإفادات الشهود، وفحص الصور مسبقاً النشر على مواقع التواصل الاجتماعي حول كل مقبرة أو كل جثة مجهولة الهوية. تحديد مواقع المقابر العشوائية، والمقابر الجماعية، والقبور مجهولة الهوية عبر تقنيات التصوير الفضائي، وإجراء مراجعة دورية للصورة الفضائية، والاعتماد على قواعد البيانات البيومترية والتعرف الرقمي لتحديد هوية الجثامين بواسطة الذكاء الاصطناعي. مطالبة قوات الاحتلال بالسماح الفوري والمنظم لمنظمات الطوارئ والحقوقية والطبية بالدخول إلى المناطق التي شهدت عمليات قصف أو اشتباكات، من أجل عمليات البحث والإنقاذ، وتوثيق الضحايا، وتأمين دفن كريم للقتلى. 	<p>المقابر العشوائية والجماعية والقبور الخاصة بمجهولي الهوية</p>
<p>السلطة الفلسطينية</p> <p>الصليب الأحمر الدولي</p>	<ul style="list-style-type: none"> تقديم دعم عاجل للدفاع المدني الفلسطيني لتحسين قدراته وذلك عبر رفده بالأجهزة والمعدات الحديثة مثل: أجهزة كشف الصوت والاهتزاز، كاميرات التصوير الحراري، معدات الرفع وأدوات القص، معدات التنفس والأكسجين، أجهزة إطفاء النيران، وغيرها، وتوفير المركبات والمعدات، والتدريب. 	<p>الضحايا تحت الأنقاض</p>
<p>1. وزارة الخارجية</p> <p>2. الصليب الأحمر</p>	<ul style="list-style-type: none"> مطالبة الاحتلال الإسرائيلي بتقديم تقارير رسمية عن مصير الضحايا، خاصة الذين قتلوا أو اعتقلوا في تشرين الأول (أكتوبر) وتشرين الثاني (نوفمبر) من العام ٢٠٢٣ خارج حدود قطاع غزة، والاعتراف، والإبلاغ حول هوية، وظروف مقتل أو العثور على الجثامين التي أرسلت لقطاع غزة وتتضمن جنسًا مجهولة الهوية يحتمل أنها لمواطنين من قطاع غزة. 	<p>المفقودون أو المخفيون قسرًا خارج النطاق الجغرافي لقطاع غزة</p>

الجهة التنفيذية	التوصية	النطاق
<ol style="list-style-type: none"> 1. وزارة الإعلام 2. المؤسسات الأهلية الفلسطينية 	<ul style="list-style-type: none"> • إطلاق حملات توعية مجتمعية لتسليط الضوء على القضايا المتعلقة بالاختفاء القسري والمفقودين، بما فيها إجراءات الإبلاغ والتوثيق، وإشراك وسائل الإعلام المحلية والدولية لتوسيع دائرة الوعي المجتمعي. • تشكيل لجنة مستقلة تضم العائلات الممثلة للضحايا، وذلك بهدف دعم الجهود الرسمية وغير الرسمية وتمثيل مطالب عائلات الضحايا، واستشارة العائلات بصفتها تمثل مصالح الضحايا، يمكن في هذا الصدد تشكيل لجنة واحدة تضم المختفين قسرًا والمفقودين. 	<p>التوعية والمناصرة</p>
<ol style="list-style-type: none"> 1. المؤسسات الأهلية 2. وزارة الصحة 3. وزارة العدل 4. وزارة المالية 	<ul style="list-style-type: none"> • القيام بكل ما يلزم، بهدف إجبار قوات الاحتلال على تقديم المعلومات والبيانات حول المخفيين قسرًا والمفقودين، بما في ذلك التوجه للمحاكم الدولية مثل المحكمة الجنائية، ومحكمة العدل الدولية، ومن جانب آخر الآليات الدولية مثل المقرر الخاص، والجمعية العامة ومجلس الأمن. • تعويض عائلات الضحايا، وذلك عبر تقديم الدعم المادي والاجتماعي لهذه العائلات، دون أن يمَسَّ ذلك بحق الضحايا بالحصول على التعويضات المستحقة نتيجة ممارسات الاحتلال. • ضرورة إنشاء مراكز دعم نفسي لتقديم المشورة والدعم النفسي للأسر الفاقدة، وتصميم برامج تأهيل مجتمعية للتخفيف من معاناة هذه الأسر. 	<p>التعويض</p>

الملاحق:

الملحق رقم (1) نموذج الشكوى الفردية، اللجنة المعنية بالمدّعى قسرًا



WORKING GROUP ON ENFORCED OR INVOLUNTARY DISAPPEARANCES

COMMUNICATION FORM

1. INFORMATION CONCERNING THE DISAPPEARED PERSON

(A) * GIVEN NAMES(S):

(B) FAMILY NAME(S):

.....

(C) PSEUDONYMS OR OTHER FORMS BESIDES GIVEN NAME, BY WHICH HE OR SHE MAY BE KNOWN:

(D) SEX: __ MALE / __ FEMALE / __ OTHERS / __ PREFER NOT TO SAY

(E) OCCUPATION/PROFESSION AND/OR AFFILIATION

.....

(F) FATHER'S NAME:

MOTHER'S NAME

(G) DATE OF BIRTH: (H) PLACE AND COUNTRY OF BIRTH:

(I) WAS THE PERSON UNDER 18 YEARS OF AGE AT THE MOMENT OF THE DISAPPEARANCE?

_____ YES / _____ NO

(J) IDENTITY DOCUMENT (PASSPORT, NATIONAL IDENTITY CARD, VOTER'S CARD OR ANY OTHER RELEVANT NATIONAL IDENTITY CARD)

Type number

date of issue: place and country of issue:

(k) Nationality or nationalities

(l) Address of usual residence:

.....
.....

(m) Any other place of residence at the moment of the disappearance.

.....
.....

(n) Marital status:

(o) Member of an indigenous people: __ yes / __ no

(p) Pregnant: __ yes / __ no

2. INFORMATION CONCERNING THE FACTS

(a) * **Date of arrest, abduction or disappearance** (at least month and year)

(b) * **Place of arrest, abduction or where the disappearance occurred** (be as precise as possible, indicating street, city, province or any other relevant information)

.....
.....

.....

(c) * **If the person was seen after the disappearance, please indicate the date** (at least month and year)

.....
.....

(d) * **If the person was seen after the disappearance, please indicate where** (for example, if seen in a prison months after the initial arrest or abduction. Please, be as precise as possible. Indicate street, city, province or any other relevant information)

.....
.....
.....
.....
.....

(e) **Please, provide a full description of how the disappearance took place.** Attach one page if necessary. Please note that, although this is not a required element, providing as detailed a description as possible of the circumstances of the disappearance will increase the chances of finding the person

.....
.....
.....

(f) * **State or State-supported forces believed to be responsible for the disappearance.** If the perpetrators are believed to be State agents, please specify and indicate who and why they are believed to be responsible. Be as precise as possible (military, police, persons in uniform or civilian clothes, agents of security services, unit to which they belong, rank and functions, identifications presented, etc.)

.....

.....
.....

(g) If you are unable to identify the perpetrators as agents of the State, please indicate why you believe that Government authorities, or persons linked to them, may be responsible for the incident

.....
.....
.....

(h) If there are witnesses to the incident, please provide their names and relationship to the victim. If they wish to remain anonymous, indicate if they are relatives, bystanders or others. If there is evidence, please specify.

.....
.....

(i) Additional Information on the case. Please indicate any other relevant information that could be useful to find the person

.....
.....

3. INFORMATION CONCERNING ACTIONS TAKEN AFTER THE DISAPPEARANCE

*** Indicate any action taken by relatives or others to locate the person** (police inquiries, jail visits, involvement of human rights commissions, habeas corpus petition etc.). You are required to state the following: *when*, by *whom*, and before *which organ* the actions were taken, and what was the outcome, if any.

(a) **Complaints** (*when, by whom, and before which organ/s, outcome*)

.....
.....
.....
.....

(b) **Other steps taken** (*when, by whom, and before which organ/s, outcome*)

.....
.....
.....
.....

(c) If no action was taken, please explain why

.....
.....
.....
.....

4. PERSON OR ORGANIZATION SUBMITTING THE COMMUNICATION

*** Person submitting the communication**

(a) Family name:

(b) Given name:

(c) Relationship with the disappeared person:

(d) Contact details (address, telephone, email)

.....
.....

*** Organization submitting the communication (if applicable)**

(e) Contact details (address, telephone, email):
.....
.....

5. CONFIDENTIALITY REQUEST

PLEASE STATE WHETHER THE FULL NAME(S) OF THE VICTIM SHOULD NOT APPEAR IN PUBLIC UN REPORTS

Yes, keep confidential: ____ No request for confidentiality: _____

*** Date:** **Place:**
.....

*** Signature of author:**

قائمة المراجع

1. اللجنة الدولية للصليب الأحمر (ICRC). (2020). "الاختفاء القسري: جريمة لا تنتهي بانتهاء الحرب".
2. المرصد الأورومتوسطي لحقوق الإنسان (Euro-Med Monitor). (2024). تقارير ميدانية حول المقابر الجماعية في غزة.
3. مركز الميزان لحقوق الإنسان. (2024). «التقارير الحقوقية حول المفقودين في العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة».
4. منظمة العفو الدولية. (2023). «تجاهل المجتمع الدولي للمفقودين الفلسطينيين: ازدواجية المعايير».
5. مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان. (2024). «الإجراءات الخاصة: الاختفاء القسري في الأراضي الفلسطينية المحتلة».
6. بيتسليم - مركز المعلومات الإسرائيلي لحقوق الإنسان في الأراضي المحتلة (B'Tselem). (2023). "السجون السرية والاعتقالات التعسفية في الأراضي الفلسطينية".
7. هيومن رايتس ووتش (Human Rights Watch). (2024). "الاعتقالات التعسفية والاختفاء القسري في قطاع غزة خلال العدوان الإسرائيلي".
8. اللجنة الدولية للصليب الأحمر (International Committee of the Red Cross). (2023). "الوضع الإنساني في السجون الإسرائيلية ومراكز الاحتجاز السرية".
9. اتفاقية الأمم المتحدة لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري. (2006).
10. منظمة العفو الدولية (Amnesty International). (2023). "انتهاكات حقوق الإنسان في سياق النزاع الفلسطيني الإسرائيلي".
11. المفوضية السامية لحقوق الإنسان - تقارير حالة فلسطين. (2024).
12. مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (OCHA). (2024). "التحديات الإنسانية حول الوضع في غزة".
13. منظمة العفو الدولية. (2024). «غزة تحت الحصار: جرائم التهجير القسري والانتهاكات الجماعية».

الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان «ديوان المظالم» | سلسلة تقارير خاصة رقم (130)

14. مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (OHCHR). (2024). "تقارير خاصة عن الاعتقالات والاحتجاز غير القانوني في غزة".
15. المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان. (2024). «تقرير حول النزوح القسري والاختفاء خلال العدوان».
16. تقارير شبكة الأمان الفلسطينية وشهادات ميدانية موثقة (2023-2024)
17. اللجنة الدولية للصليب الأحمر (ICRC). (2024). "تقرير حالة المفقودين في غزة - يناير-مارس 2024".
18. المرصد الأورومتوسطي لحقوق الإنسان. (2024). «المفقودون في غزة: صمت في ظل الدمار».
19. هيومن رايتس ووتش. (2024). «فقدان الأسرى والمحتجزين في ظروف غير إنسانية».
20. تقارير الهلال الأحمر الفلسطيني، إدارة الطوارئ والإغاثة (2024).
21. بيانات من المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان، غزة (2024).
22. مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية (OCHA). (2024). تقارير الوضع الميداني في غزة - يناير حتى مايو.
23. منظمة العفو الدولية (Amnesty International). (2024). "جثث تحت الأنقاض: القتل البطيء في غزة".
24. المرصد الأورومتوسطي لحقوق الإنسان. (2024). «المفقودون في غزة: جريمة صامتة».
25. مؤسسة الميزان لحقوق الإنسان - غزة. (2024). «توثيق حالات فقدان الجماعي خلال العدوان على غزة».
26. الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، الأمم المتحدة، 2006.
27. الشبكة الأوروبية المتوسطية لحقوق الإنسان. (2024). إفادات قانونية حول المفقودين والضحايا تحت الأنقاض في غزة.
28. برنامج الأغذية العالمي (WFP). تقرير الأمن الغذائي في غزة. يناير 2024.
29. اللجنة الدولية للصليب الأحمر. المفقودون في النزاعات المسلحة: العبء المستمر على العائلات. مارس 2024.
30. هيئة الأمم المتحدة للمرأة. أثر الحرب على النساء والأسر المعيلة في قطاع غزة. فبراير 2024.
31. تقرير مركز الميزان لحقوق الإنسان. التحديات الاقتصادية للأسر المتضررة من العدوان. أبريل 2024.
32. WHO. *Psychological Impact of War and Displacement in Gaza*. January 2024
33. اللجنة الدولية للصليب الأحمر. الحق في المعرفة: الآثار النفسية للفقدان القسري. ديسمبر 2023.
34. هيئة الأمم المتحدة للمرأة. نساء غزة تحت العدوان: التأثيرات النفسية والاجتماعية. مارس 2024.

المفقودون والمختفون قسرًا في قطاع غزة منذ السابع من أكتوبر 2023

35. مركز غزة المجتمعي للصحة النفسية. أثر فقدان الأقارب على الصحة النفسية للأطفال في النزاعات المسلحة. يناير 2024.
36. International Center for Transitional Justice (ICTJ). *Ambiguous Loss and Mental Health in Conflict Settings*. 2022
37. Add.3/48/https://docs.un.org/ar/A/HRC/16/3.Add/48/16/HRC/A Add.3/48/https://docs.un.org/ar/A/HRC/16 الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري
38. الأمم المتحدة، مكتب المفوض السامي،- <https://www.ohchr.org/ar/documents/legal-standards-and-guidelines/guiding-principles-search-disappeared-persons>
39. مركز غزة المجتمعي للصحة النفسية، «أطفال غزة يعانون أزمات نفسية حادة»، الجزيرة نت 2025 <https://www.aljazeera.net/health/2025/1/1/أطفال-غزة-يعانون-أزمات-نفسية-حادة>

